

الشرحُ اليَسِيرُ

لِمُقَدِّمَتِهِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ

تَصْنِيفُ الإِمَامِ

أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ


ت ٧٢٨ رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً



جمع وترتيب

كَرِيمُ إِمَامِ

غَفَرَ اللَّهُ لِيُوالِدَيْهِ وَلِساِبِحِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ

A decorative border with intricate geometric and floral patterns, featuring repeating diamond and scroll motifs, framing the central text.

الشرحُ اليسيرُ
لمقدمةِ في أصولِ التفسيرِ

محافظة
جميع حقوق

الطبعة الأولى


١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م



الشرحُ اليسيرُ
لمقدمةٍ في أصولِ التفسيرِ

جمعُ وترتيبُ

كريمُ إمامٍ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، والصلاةُ والسلامُ على أشرفِ
الأنبياءِ والمرسلينَ، سيدنا محمدٍ ﷺ، وبعدُ:

إنَّ علمَ أصولِ وقواعدِ التفسيرِ من علومِ الآلةِ المهمَّةِ لفهمِ
تفسيرِ كتابِ الله، ومن ثمَّ تدبُّره، والتفكيرِ به، والعملُ به.

ومقدمةُ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ رَحِمَهُ اللهُ تشملُ جزءًا كبيرًا من
قواعدِ وأصولِ التفسيرِ بطريقةٍ مختصرةٍ، طريقةِ المتونِ العلميَّةِ،
وقد قامَ كثيرٌ من العلماءِ بشرحها بينَ شرحٍ مطوَّلٍ ومتوسِّطٍ
ومختصرٍ.

وبينَ يديكم شرحٌ مختصرٌ للمقدمة، كنتُ قد جمعتهُ في
بادئِ الأمرِ لنفسي، جمعتهُ من كتبِ العلماءِ لا سيَّما «شرحُ الشيخِ
خالدِ المشيقحِ»، و«شرحُ الشيخِ ابنِ عثيمينَ»، و«شرحُ الشيخِ
ابنِ جبرينَ»، و«شرحُ الشيخِ مساعدِ الطيارِ»، ثمَّ انتويتُ أنْ
أنشره؛ لعلَّ وعسى أنْ ينتفعَ به بعضُ الناسِ.

والله أسأل أن يرحم شيخ الإسلام، وعلماءنا الأفاضل
شراح المتن، وأن يرزق العبد الفقير الإخلاص والقبول.

✍️ أَخُوكُمْ / كَرِيمُ إِمَامٍ

مسلّم سُنِّي مصريّ

لَا أَتَّبِعِي لِأَيِّ حِزْبٍ أَوْ جَمَاعَةٍ

مَهْتَمٌّ بِالْعَقِيدَةِ وَمُقَارِنَةُ الْأَدْيَانِ

للتواصل واتس آب أو تليجرام: +255766990044

ترجمة مختصرة

لشيخ الإسلام رحمه الله

اسمُهُ: أحمدُ بنُ عبدِ الحليمِ بنِ عبدِ السلامِ ابنِ تيميَّةَ الحرَّانيِّ الدمشقيِّ الحنبليِّ، يلقَّبُ بتقيِّ الدينِ، ويكنى بأبي العباسِ، وُلِدَ يومَ الاثنينِ، عاشرَ ربيعِ الأولِ، سنةَ ٦٦١هـ، وُلِدَ بِمَدِينَةِ حَرَّانَ، وَهِيَ مَدِينَةٌ مَوْجُودَةٌ الْآنَ مِنْ ضَمَنِ دِيَارِ بَكْرٍ فِي تَرْكِيَا، ضَمَّنَ مَحَافِظَةً اسْمُهَا «أورفا» مِنَ الْأَكْرَادِ، ثُمَّ هَاجَرَ وَالِدُهُ بِهِ وَبِإِخْوَتِهِ إِلَى الشَّامِ -تَحْدِيدًا دِمَشْقَ- مِنْ جُورِ التَّتَرِ، وَكَانَ أَبُوهُ مَفْتِيًّا لِلْحَنَابِلَةِ، وَكَانَ جَدُّهُ عَبْدِ السَّلَامِ هُوَ الْحَاكِمَ الشَّرْعِيَّ، يَعْنِي: الْقَاضِي فِي مَدِينَةِ حَرَّانَ.

كَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ نَادِرَةً عَصْرِهِ، وَأَعْجُوبَةً بَيْنَ أَقْرَانِهِ، شَهِدَ لَهُ الْعُلَمَاءُ الْمَوْافِقُونَ وَالْمُخَالَفُونَ، شَهِدُوا لَهُ بِالْعِلْمِ وَبِالْمَعْرِفَةِ، وَبَطُولِ الْبَاعِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ كَمَالُ الدِّينِ بْنِ الزَّمْلَكَانِيِّ -عَلِمَ الشَّافِعِيَّةِ- فِي خَطِّ كِتَابِهِ فِي حَقِّ ابْنِ تَيْمِيَّةَ: «كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ فَنٍّ مِنَ الْعِلْمِ ظَنَّ الرَّائِيَّ وَالسَّامِعُ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ غَيْرَ ذَلِكَ الْفَنِّ، وَحَكَمَ بِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِثْلَهُ، وَكَانَتْ الْفُقَهَاءُ مِنْ سَائِرِ الطَّوَائِفِ إِذَا

جالسوه استفادوا في مذاهبهم منه أشياء» قال: «ولا يُعرف أنه ناظر أحدًا فانقطع معه، ولا تكلم في علم من العلوم -سواء كان من علوم الشرع أو غيرها- إلا فاق فيه أهله، واجتمعت فيه شروط الاجتهاد على وجهها، وإذا تكلم في الفرق والملل والنحل استفاد كل أهل ملّة، وكل أهل نحلة شيئًا يتعلق بنحلتهم».

قال القاضي أبو الفتح ابن دقيق العيد: «لما اجتمعت بابن تيمية رأيت رجلاً كل العلوم بين عينيه، يأخذ ما يريد ويدع ما يريد، وحضر عنده شيخ النحاة: أبو حيان قال: ما رأيت عيناى مثله».

قال ابن الوردي في «تاريخه»: «بعد ذلك كله هو أكبر من أن يُنبه مثلي على نعوته، فلو حلفت بين الركن والمقام لحلفت أنني ما رأيت بعيني مثله، ولا رأى هو مثل نفسه في العلم».

قال عنه الشيخ محمد بن إسماعيل المقدّم في سلسلة «رجل لكل العصور» وهي ٣٣ شريطاً عن ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله قال: «إنه شيخ المجددين، ورجل لكل العصور».

وقال عنه العلامة ابن عثيمين: «من نعم الله علينا أن بعث لنا رجلاً كشيخ الإسلام ابن تيمية».

وقال عنه الشيخ أبو إسحاق الحويني: «لا يوجد في علماء المسلمين عالم كابن تيمية في مجموع العلوم في الجملة».

بارك الله في وقته رغم كثرة المشاغل والحروب والمشاكل السياسية التي مرَّ بها رَحِمَهُ اللهُ .

ومن تلاميذه: الإمام ابن القيم، والذهبي، وابن كثير، وابن مفلح، وغيرهم.

ومن كتبه: «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم»، و«الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح»، و«درء تعارض العقل والنقل»، و«منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية»، و«السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية» وغير ذلك كثير.

توفي رَحِمَهُ اللهُ: ليلة الاثنين والعشرين من ذي القعدة، سنة ٧٢٣ هـ، مُعتقلاً بقلعة دمشق، وُعُسلَ وكُفِّنَ وأُخرجَ وصَلَّى عليه أولاً بالقلعة: الشيخ محمد بن تمام، ثمَّ بجامع دمشق بعد الظهر، وكانت ثاني أكبر جنازة في التاريخ بعد جنازة إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل.



شرح مقدمة التفسير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١).

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ بِرَحْمَتِكَ^(٢)، الْحَمْدُ لِلَّهِ^(٣) نَسْتَعِينُهُ
وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا^(٤) وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا^(٥)،
مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ^(٦)، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ^(٧)، وَأَشْهَدُ

(١) الباء: للاستعانة.

الاسم: لفظ جعل علامة على مسمى يُعرف به ويتميز عن غيره.

الله: علم على الباري جلّ وعلا، المألوه المعبود الغني عن التعريف.

الرحمن: اسم وصفة لله، ومعناه صاحب الرحمة الواسعة العظيمة.

الرحيم: اسم وصفة لله، ومعناه صاحب الرحمة الدائمة الواسعة للمرحومين.

ومعنى البسملة: أي أبتدئ عملي متبركاً ومستعيناً بالله.

(٢) الرب: هو المالك الخالق المدبّر. يسّر وأعِن: دعاء للتيسير والإعانة للفهم والكتابة.

(٣) هو وصف المحمود بالكمال محبة وتعظيمًا.

(٤) نعوذ: نلتجئ ونتحصن بالله من شرور أنفسنا. شرور: جمع شرّ، ويراد بذلك كل ما خالف الكتاب والسنة فهو شرّ وضلالة.

(٥) سيئات: جمع سيئة وهو ما يسوء المرء ممّا فيه معصية لله ﷻ، ولرسوله ﷺ.

الأعمال: جمع عمل، وهو يشمل القول والفعل.

(٦) أي: من يقدر له الهداية فلا أحد يستطيع أن يضلّه، وكذلك لا أحد يستطيع أن يخرجّه من الهداية إذا هدي هداية التوفيق.

(٧) أي: من يقدر له الضلالة فلا أحد يهديه، سواء كان في الضلالة وأراد أحد أن يتشله منها أم لا.

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ ﷺ^(١) تَسْلِيمًا .

أَمَّا بَعْدُ^(٢) فَقَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الْإِخْوَانِ أَنْ أَكْتُبَ لَهُ مَقْدَمَةً
تَتَضَمَّنُ قَوَاعِدَ كَلِمَةٍ^(٣)، تُعَيِّنُ عَلَيَّ فَهْمَ الْقُرْآنِ، وَمَعْرِفَةَ تَفْسِيرِهِ
وَمَعَانِيهِ، وَالتَّمْيِيزِ فِي مَنْقُولِ ذَلِكَ وَمَعْقُولِهِ^(٤) بَيْنَ الْحَقِّ وَأَنْوَاعِ

(١) إِذَا وَقَعَتِ الصَّلَاةُ مِنَ الْبَشَرِ فَهِيَ طَلِبُ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، أَمَّا إِذَا وَقَعَتْ مِنَ اللَّهِ
تَعَالَى فَمَعْنَاهَا: ثَنَاءُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَابْنِ
الْقَيْمِ، وَغَيْرِهِمَا، وَهُوَ الرَّاجِعُ .

(٢) الْفَائِدَةُ مِنْهَا الْإِنْتِقَالُ مِنَ الْمَقْدَمَةِ إِلَى صَلْبِ الْمَوْضُوعِ، وَهَذَا هُوَ الْأَقْرَبُ

(٣) الْقَوَاعِدُ جَمْعُ قَاعِدَةٍ، وَهِيَ أَسَاسُ الشَّيْءِ . أَمَّا اصْطِلَاحًا: حَكْمٌ كَلِمِي يُتَعَرَّفُ بِهِ عَلَيَّ
جَزَائِيَةً .

(٤) الْمَنْقُولُ: هُوَ التَّفْسِيرُ بِالْأَثَرِ . الْمَعْقُولُ: هُوَ التَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ .

التفسير بالمأثور هذا يشتمل على أمور:

الأمر الأول: مَا يَصِحُّ تَفْسِيرُهُ بِالْقُرْآنِ نَفْسِهِ، وَمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّفْسِيرِ .
الأمر الثاني: مَا صَحَّ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ مِمَّا لَا مَجَالَ لِلرَّأْيِ فِيهِ،
كَمَسَائِلِ الثَّوَابِ وَالْغِيْبَاتِ .

الأمر الثالث: مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ .

بَعْضُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ هَذَا يَدْخُلُ فِي التَّفْسِيرِ بِالْإِجْتِهَادِ .

المعقول يُشْتَرَطُ فِيهِ شَرْوْطٌ:

الشرط الأول: أَنْ يَكُونَ الْمُتَفَسِّرُ مُجْتَهِدًا .

الشرط الثاني: أَنْ لَا يَخَالَفَ النَّصَّ .

الشرط الثالث: أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا .

الأباطيل، والتنبية على الدليلِ الفاصلِ بينِ الأقاويلِ^(١).
 فإنَّ الكتَبَ المصنَّفَةَ في التفسيرِ مشحونةٌ بالغثِّ والسمينِ،
 والباطلِ الواضحِ والحقِّ المبينِ^(٢). والعلمُ^(٣) إمَّا نقلٌ مُصدِّقٌ عن
 معصومٍ^(٤) وإمَّا قولٌ عليه دليلٌ معلومٌ^(٥) وما سوى هذا فإمَّا
 مُزيَّفٌ^(٦) مردودٌ^(٧) وإمَّا موقوفٌ^(٨) لا يُعلمُ أنه بهرجٌ^(٩)

(١) يعني أنَّ هذه القواعد التي سيكتبونها تُبينُ الحقَّ من الباطلِ، ممَّا يتعلَّقُ من التفاسيرِ،
 وكذلك أيضًا التَّبيينُ على الدليلِ الفاصلِ بينِ الأقاويلِ، سواءً كانَ عقليًّا أو نقليًّا إلى
 آخره، كما سيأتي إن شاء الله.

(٢) كُتِبَ التفسيرُ تنقسمُ إلى قسمينِ من حيثِ الفائدةُ:
 القسمُ الأوَّلُ: ما لا فائدةَ فيه؛ ولهذا قال: «مشحونةٌ بالغثِّ والغثُّ: هو الذي
 لا فائدةَ فيه، وهو خلافُ السمينِ وهو النحيثُ، وقد يكونُ فيه مضرَّةٌ كالكتبِ التي
 تنتصرُ للبدعةِ وتحرفُ في أسماءِ الله وفي صفاته، ككتبِ المعتزلةِ بالتفسيرِ.
 القسمُ الثاني: ما يترتَّبُ عليه فائدةٌ.

(٣) العلمُ: تعريفُهُ في اللغةِ: نقيضُ الجهلِ، وهو إدراكُ الشَّيءِ على ما هو عليه إدراكًا
 جازمًا.

وفي الشرعِ: معرفةُ شرعٍ ربَّنًا بالأدلةِ الصحيحةِ والفهمِ السليمِ.
 (٤) العلمُ الواردُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أي قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ بسندٍ صحيحٍ.
 (٥) قولُ الصَّحابةِ أو التابعينِ، وأتباعهم من أهلِ العلمِ، وعليه دليلٌ «إمَّا القرآنُ، أو السنَّةُ،
 أو الإجماعُ، أو القياسُ».

(٦) المُزيَّفُ: هو الرديءُ الباطلُ.
 (٧) المردودُ: وهو الذي لا دليلَ عليه.

(٨) العلمُ الذي لم يتضحْ أنه خالفَ الدليلَ، فيردُّ، أو دلَّ عليه الدليلُ فيقبلُ.

(٩) بهرجٌ: هو المغشوشُ، أي: مخالفٌ للدليلِ.

وَلَا مَنقُودٌ^(١).

وحاجة الأمة ماسةً إلى فهم القرآن، الذي هو حبلُ الله المتين^(٢)، والذكر الحكيم^(٣)، والصرائط المستقيم^(٤)، الذي لا تزيغ به الأهواء^(٥)، ولا تلتبس به الألسن^(٦)، ولا يخلق عن كثرة التردد^(٧)، ولا تنقضي عجائبه^(٨)، ولا يشبع منه العلماء^(٩)،

(١) المنقودُ: السالم من الغشِّ الجيد، يعني أنه سالمٌ لم يخالف الدليلَ فيقبل، وهذا يكون في النقودِ في الذهبِ والفضة، منها ما هو بهرجٌ ومنها ما هو منقودٌ.

(٢) هنا شرع المؤلف ﷺ بذكرِ جملةٍ من صفات القرآن الكريم، وأغلبها من حديث يروى عن عليِّ بن أبي طالب، وهو ضعيفٌ عند المحدثين، ولكن معناه صحيحٌ: الصفة الأولى: هو حبلُ الله المتين. الحبلُ في اللغة: السبب، وسُمي بذلك لأنه سببٌ للهداية والرشد والفلاح، والسعادة في الدنيا والآخرة. المتين: أي القويُّ الشديدُ الذي لا يمكنُ أن ينقطع.

(٣) الذكرُ: فهو ذكرٌ؛ لأنه مُدكَّرٌ، وهو ذكرٌ؛ لأنَّ فيه الذكرَ لمن تمسك به ورفع ذكره. والحكيم: معناه المُحكَّم، أو المُضَمَّن للحكمة البالغة في أحكامه.

(٤) الصراطُ: أي الطريق، وهذا طريقٌ معنويٌّ. المستقيمُ: الذي لا اعوجاج فيه.

(٥) لا تزيغ أي لا تَميلُ. الأهواءُ: جمعُ هواءٍ، المرادُ به مُبتغياتِ الناسِ ومُشتهياتهم، فالذي يَتَمَسَّكُ بالقرآن لا تُضرُّه فتنةُ الشبهاتِ والشهواتِ.

(٦) لا تلتبسُ: لا تختلطُ الألسنُ؛ لأنه بلغةٍ واحدةٍ، بلسانِ عربيٍّ مبينٍ، ولأنَّ هذا القرآن لا يمكنُ أن يُترجمَ ترجمةً حرفيةً، ولكن يُترجمُ تفسيره.

(٧) لا يخلقُ: لا يبلَى على كثرة التردد، والمرادُ بذلك أنه مهما قرأه الإنسانُ وردَّده فإنه لا يملُّ من ذلك، ولا يزهَّد فيه.

(٨) تنقضي: أي تنتهي. عجائبه: معانيه العظيمة وإعجازه العلمي.

(٩) لا يملُّ منه العلماءُ وغيرُ العلماءِ، ولكن خصَّهم المؤلفُ ﷺ لأنهم أكَّد من عدم الشباع منه وعدم المللِ. والمرادُ بالعلماءِ: أي العلماءُ بالشرعية والكتابِ والسنة.

من قال به صدق^(١)، ومن عمل به أجز^(٢)، ومن حكم به عدل^(٣)، ومن دعا إليه هُديَ إلى صراطٍ مستقيم^(٤)، ومن تركه من جبارٍ قصمه الله^(٥)، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله^(٦).

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا يَا أَيُّكُمْ مَنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١١٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١١٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١١٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴿١١٦﴾﴾ [طه: ١٢٣-١٢٦] (٧).

- (١) من قال بما فيه صدق.
- (٢) أي من عمل بالقرآن العظيم أئيب على عمله.
- (٣) من حكم بشرائعه فإنه عدل.
- (٤) من حث الناس وأمرهم بالتمسك بالقرآن، وامتنال أوامره واجتناب نواهيه هداة، ووقفه، ودله إلى الطريق المستقيم الذي لا اعوجاج فيه؛ فيوفق ويدل في الدنيا والآخرة.
- (٥) من تجبر وتكبر على القرآن فإن الله يقطعه في الدنيا والآخرة.
- (٦) ابتغى: طلب الهدى والتوفيق من غير القرآن، يقول: أضله الله، الضلال: الانحراف عن الطريق المستقيم في الدنيا والآخرة.
- (٧) أي: فإن أيُّكم مني هدى وبيان فمن اتبع هداي وبيّنتي وعمل بهما؛ فإنه يرشد في الدنيا ويهتدي، ولا يشقى في الآخرة بعقاب الله، ومن تولى عن ذكري الذي أذكره به فإن له في الحياة الأولى معيشة ضيقة شاقة - وإن ظهر أنه من أهل الفضل واليسار -، ويضيق قبره عليه، ويعدب فيه، ونحشره يوم القيامة أعمى عن الرؤية وعن الحجّة. قال المعرض عن ذكر الله: رب لم حشرتني أعمى، وقد كنت بصيراً في الدنيا؟=

وقال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦] (١).

وقال تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ (١) اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴿[إِنشَاءً: ١، ٢] (٢).

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِّنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ

= قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: حَشَرْتُكَ أَعْمَى؛ لِأَنَّكَ أَتَيْتَ الْبَيِّنَاتِ، فَأَعْرَضْتَ عَنْهَا، وَلَمْ تَوْمِنْ بِهَا، وَكَمَا تَرَكْتَهَا فِي الدُّنْيَا فَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُتْرَكُ فِي النَّارِ. «التفسير الميسر».

(١) أي: قد جاءكم من الله نورٌ وكتابٌ مبينٌ: وهو القرآن الكريم، يهدي الله بهذا الكتاب المبين من اتبع رضا الله تعالى طرق الأمن والسلامة، ويخرجهم بإذنه من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان، ويوفقهم إلى دينه القويم. «التفسير الميسر».

(٢) أي: هذه الحروف وغيرها من الحروف المقطعة في أوائل السور فيها إشارة إلى إعجاز القرآن؛ فقد وقع به تحدي المشركين، فعجزوا عن معارضته، وهو مركب من هذه الحروف التي تتكون منها لغة العرب؛ فدلَّ عجز العرب عن الإتيان بمثله -مع أنهم أفصح الناس- على أن القرآن وحي من الله.

هذا القرآن كتابٌ أوحينا إليك -أيها الرسول- لتخرج به البشر من الضلال والغي إلى الهدى والنور -بإذن ربهم وتوفيقه إياهم- إلى الإسلام الذي هو طريق الله الغالب المحمود في كل حال، الله الذي له ما في السموات وما في الأرض، خلقاً وملكاً وتصرُّفاً، فهو الذي يجب أن تكون العبادة له وحده. «التفسير الميسر».

لَتَهْدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطَ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴿الشُّورَى: ٥٢، ٥٣﴾^(١).

وقد كتبت هذه المقدمة مختصرة^(٢) بحسب تيسير الله تعالى

من إملاء الفؤاد^(٣) والله الهادي إلى سبيل الرشاد.

(١) أي: وكما أوحينا إلى الأنبياء من قبلك -أيها النبي- أوحينا إليك قرآنا من عندنا، ما كنت تدري قبله ما الكتب السابقة ولا الإيمان ولا الشرائع الإلهية؟ ولكن جعلنا القرآن ضياء للناس، نهدي به من نشاء من عبادنا إلى الصراط المستقيم.

وإِنَّكَ -أيها الرسول- لتدل وترشد بإذن الله إلى صراط مستقيم -وهو الإسلام- صراط الله الذي له ملك جميع ما في السماوات وما في الأرض، لا شريك له في ذلك، ألا إلى الله -أيها الناس- ترجع جميع أموركم من الخير والشر، فيجازي كلًّا بعمله: إن خيرا فخير، وإن شرا فشر. «التفسير الميسر».

(٢) أي: إنه كتبها باختصار لم يطل فيها، والعلماء من السابقين كانوا يقولون: «الكلام يُختصر ليُحفظ ويُيسر ليُفهم».

(٣) أي: أنه لما ألف هذه المقدمة لم يَحْثِدْ لَهَا كِتَابًا، ولم يَحْثِدْ لَهَا مَرَاجِعَ، وإنما كتبها هكذا بعفو الخاطر، من فؤاده رحمه الله، بدون رجوع إلى مراجع، وبدون كُتُبٍ، هكذا كتبها فورًا حينما سألها السائل، وقد ذكر عنه ﷺ شيء عجيب في باب التصنيف، يذكرون أن «منظومته» الطويلة في القدر التي كتبها في باب القدر -ومعلوم أن الكلام في القدر من أصعب الكلام، حتى في مسائل العقيدة يُعتبر من أصعب الكلام، وفهمه من أعمض ما يكون- فجاءه سؤال على هيئة شعر في القدر؛ فثنى ساقه إلى فخذه وجلس على هذه الثنية، وأملأ أبياتًا جوابًا على سؤال السائل بالنظم، وأورد أبياتًا جوابًا على هذه الأبيات على نفس النظم، وعلى نفس الروي، وأرددها في هذه المسألة العويصة عفو الخاطر فورًا! وهذا من أصعب ما يكون! ومن أعجب ما يكون عنه رحمه الله!!

يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ لِأَصْحَابِهِ مَعَانِي الْقُرْآنِ
كَمَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْفَاطَةَ^(١)، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ

(١) وهذه المسألة اختلفت فيها أهل العلم رحمهم الله تعالى: هل النبي ﷺ بين كلِّ
المعاني والألفاظ، أو أنه لم يفعل ذلك؟

الرأي الأول: من كلام المؤلف أن النبي ﷺ بين للصحابة ألفاظ القرآن ومعانيه.
واستدلوا على ذلك بأدلة، من أدلتهم ما ذكره المؤلف.

الرأي الثاني: أن النبي ﷺ لم يبين كلَّ الألفاظ والمعاني، وإنما بين شيئاً منها.
واستدلوا على ذلك بأن النبي ﷺ دعا لابن العباس بأن يعلمه الله الحكمة والتأويل،
وهذا قول السيوطي رحمه الله.

الرأي الثالث: التفصيل: وهو ما ذهب إليه الذهبي، وهو أن ما يحتاج إليه بينه
النبي ﷺ وما لم يحتاج إليه لم يبينه النبي ﷺ.

قلت: أوجه بيان السنة للقرآن:

أ. بيان المُجْمَل: كبيانه ﷺ لِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، وَعَدَدِ رَكَعَاتِهَا، وَمَقَادِيرِ الزَّكَاةِ.

ب. تَوْضِيحُ الْمُشْكَلِ: كتوضيحه ﷺ لِمَا أَشْكَلَ عَلَى عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكَ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ وَأَنَّهُ بِيَاضِ النَّهَارِ
وسواد الليل.

ج. تَخْصِيصُ الْعَامِّ: كتخصيصه ﷺ عَمُومِ الظُّلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ
يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ بِأَنَّهُ الشَّرْكَ.

د. تَقْيِيدُ الْمُطْلَقِ: كتقييده مطلق البد في قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا
أَيْدِيَهُمَا﴾، بِأَنَّهَا الْيَدُ الْيُمْنَى، وَالْيَ الرَّسْخَ.

هـ. بيان معاني بعض الألفاظ: كبيانه ﷺ معنى ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ وَأَنَّهُمُ الْيَهُودُ،
وَمَعْنَى ﴿الصَّالِحِينَ﴾ وَأَنَّهُمُ النَّصَارَى.

و. نسخ أحكام القرآن: كنسخ حكم الثيب الزانية من الحبس في البيوت الوارد في قوله
تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّيَنَّ الْمَوْتَ﴾ إِلَى الرَّجْمِ.

ونفهم من كلام المؤلف أن هناك بياناً لألفاظ القرآن وبياناً لمعاني القرآن.

إِلَيْهِمْ ﴿الْحَلْكَ: ٤٤﴾ يتناول هذا وهذا^(١).

وقد قال أبو عبد الرحمن السلمي: «حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن: كعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات، لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل. قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً». ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة.

وقال أنس: «كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جل في أعيننا، وأقام ابن عمر على حفظ البقرة عدة سنين، قيل: ثمانين سنين». ذكره مالك.

وذلك أن الله تعالى قال: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِيَذَّبُوا عَائِيَتَهُ﴾ [سُورَةُ جُرُودٍ: ٢٩]، وقال: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفَرَّانَ﴾ [النِّسَاءُ: ٨٢]، وقال: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ [المؤمنون: ٦٨]، وتدبر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن، وكذلك قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يُوسُفُ: ٢]، وعقل الكلام متضمن لفهمه.

(١) وكذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [الْفُتُوحَاتُ: ١٩]، يتضمن هذا وهذا، أي: بيان لفظه وبيان معناه، وفي هذا رد واضح على أهل التفويض - تفويض المعنى - الذين يقولون: إن الرسول ﷺ لم يبين معاني أسماء الله وصفاته، وإنما نقول لهم: قولكم هذا إما أن تعنوا أن الرسول ﷺ جاهل بمعاني أسماء الله وصفاته، وإما أنه كاتم لما يعلمه من ذلك، فإن قلتم بالأول وصدتموه بالجهل، وإن قلتم بالثاني وصدتموه بالخيانة.

ومن المعلوم أن كلَّ كلامٍ فالمقصودُ منه فهمُ معانيه دون مجرد ألفاظه، فالقرآنُ أولى بذلك، وأيضاً فالعادةُ تمنعُ أن يقرأ قومٌ كتاباً في فنٍّ من العلمِ كالطبِّ والحسابِ ولا يستشرحوه، فكيف بكلامِ الله الذي هو عصمتهم، وبه نجاتهم وسعادتهم وقيام دينهم وديانهم.

ولهذا كان النزاعُ بين الصحابةِ في تفسيرِ القرآن قليلاً جداً^(١)، وهو وإن كان في التابعين أكثرَ منه في الصحابةِ فهو قليلٌ بالنسبةِ إلى من بعدهم^(٢)، وكلّما كان العصرُ أشرفَ كان الاجتماعُ والاتلافُ والعلمُ والبيانُ فيه أكثرَ.

- (١) وجهُ كونِ النزاعِ في التفسيرِ في الصحابةِ أقلُّ لأسبابٍ:
السببُ الأولُ: أن القرآنَ نزلَ بلغتهم التي لم تتغيرَ، فكانوا أفهمَ الناسِ لمعانيه، وأفضلَ له.
- السببُ الثاني: قلَّةُ الأهواءِ فيهم، وسلامَةُ قلوبهم، فما تجدُ الرجلَ ينتصرُ لهواه، ولكن كان الواحدُ منهم لا يقصدُ إلا الحقَّ، أينما وجدَه أخذَه.
- السببُ الثالثُ: أن الصحابةَ ﷺ هم خيرُ القرونِ، وهم أفضلُ الخلقِ بعد الرُّسُلِ.
- السببُ الرابعُ: أنهم كانوا يفهمون القرآنَ من النبي ﷺ، ففهمهم أغلبه واحدٌ، خاصَّةً في أمورِ العقائدِ والحلالِ والحرامِ.
- (٢) لأنه جاء التابعونَ من بعدهم فكثرتِ الفتوحُ في زمنهم، واختلطَ العربيُّ بالعجميِّ، وتغيَّرتِ الألسُنُ، وأيضاً التابعونَ ليسوا كالصحابةِ، بل أقلُّ؛ لأنَّ الصحابةَ كانوا يتعلمونَ من النبي ﷺ، وأفضلُ ممَّن بعدهم؛ لأنهم كانوا يتعلمونَ من الصحابةِ، فقرنَ التابعينَ خيرٌ من قرنِ أتباعِ التابعينَ.

وَمَنْ التَّابِعِينَ^(١) مِنْ تَلَقَّى جَمِيعَ التَّفْسِيرِ عَنِ الصَّحَابَةِ، كَمَا قَالَ مُجَاهِدٌ: «عَرَضْتُ الْمَصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْفَقَهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ، وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا». وَلِهَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ: «إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ». وَلِهَذَا يَعْتَمِدُ عَلَى تَفْسِيرِهِ الشَّافِعِيُّ، وَالبَخَارِيُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي التَّفْسِيرِ يَكْرُرُ الطَّرْقَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ^(٢).

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ التَّابِعِينَ تَلَقَّوْا التَّفْسِيرَ عَنِ الصَّحَابَةِ كَمَا تَلَقَّوْا عَنْهُمْ عِلْمَ السُّنَّةِ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ ذَلِكَ بِالِاسْتِنْبَاطِ

(١) التَّابِعُونَ: مَنْ شَاهَدُوا الصَّحَابَةَ وَمَاتُوا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ تَلَقَّى تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِالْكَامِلِ مِنَ الصَّحَابَةِ.

(٢) وَمُجَاهِدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ: الْإِمَامُ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ أَبُو الْحَجَّاجِ، الْمَكِّيُّ الْمَخْزُومِيُّ، وَوُلِدَ (٦٤٢هـ/٦٤٢م)، شَيْخُ الْقُرَّاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ، إِمَامٌ، ثِقَةٌ، فَقِيهٌ، عَالِمٌ، كَثِيرُ الْحَدِيثِ، بَرِعَ فِي التَّفْسِيرِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَالْحَدِيثِ، رَوَى عَنْ: ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَكْثَرَ، وَعَنْهُ أَخَذَ الْقُرْآنَ وَالتَّفْسِيرَ وَالفِقْهَ، كَمَا رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَمَاتَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٠٤هـ-٧٢٢م). وَكَانَ أَكْبَرُ الْعُلَمَاءِ يَعْتَمِدُونَ عَلَى تَفْسِيرِهِ؛ لِأَنَّهُ تَلْمِذُ ابْنِ عَبَّاسٍ الْأَوَّلِ، وَالْعُلَمَاءُ شَاهَدُوا لَهُ بِالْعِلْمِ، وَأَنَّهُ ثِقَةٌ وَعَدْلٌ رَحِمَهُ اللَّهُ.

- «تَفْسِيرُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» هَذَا لَا نَعْرِفُ لَهُ ذِكْرًا الْآنَ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ كَالذَّهَبِيِّ، وَلَكِنَّ ابْنَ الْقَيْمِ نَقَلَ عَنْهُ نَقُولًا كَثِيرَةً.

والاستدلال، كما يتكلمون في بعض السنن بالاستنباط والاستدلال^(١).

الخلاف بين السلف^(٢) في التفسير قليل، وخلافهم في

- (١) أفاد الشيخ رحمته الله أن تفسير التابعين ينقسم إلى قسمين:
- القسم الأول: تفسير بالمأثور، أخذهُ التابعون عن الصحابة رضي الله عنهم.
- القسم الثاني: التفسير بالرأي، يعني عن طريق الاستنباط، فالتابعون استنبطوا معاني هذه الآية، وقاس ذلك على السنة؛ فالتابعون أخذوا علم السنة عن الصحابة، كما أنهم أخذوا التفسير عن الصحابة، وأيضاً لهم شيء من الفقه والاستنباط، وكان من لوازم المستجدات.
- والاستنباط والاستدلال في التفسير لا يجوز إلا بشروط جمعها أهل العلم في الآتي:
- الأول: أن يكون عالماً بالقرآن؛ لأنه إن فسّر بغير علم بالقرآن ربما جهل أن هذه الآية قد بينت في موضع آخر، قد فسرتها آية أخرى.
- الثاني: أن يعلم السنة حتى لا يفسر القرآن بما يعارض السنة.
- الثالث: أن يكون عالماً بلغة العرب؛ لأنه إذا كان عالماً بلغة العرب؛ لأنه إذا كان عالماً بلغة العرب أمكنه الاستنباط، وإذا كان غير عالم بلغة العرب في مفرداتها ونحوها وبلاغتها ونحو ذلك لحقه من النقص في التفسير بقدر ذلك، فإن كان يجهل المفردات أصلاً، وتراكيب الكلام، والنظم؛ فإنه لا يجوز له أن يتعاطى التفسير أصلاً.
- الرابع: أن يكون عالماً بأدوات الاجتهاد، وآلات العلوم وهي أصول فقه، وأصول لغة، وأصول الحديث.
- الخامس: أن يكون عالماً بتوحيد الله في ربوبيته، وفي ألوهيته وأسمائه وصفاته.
- السادس: العلم بالناسخ والمنسوخ، والعلم بأسباب النزول.
- السابع: أن يكون تفسيره مقبولاً.
- الثامن: أن لا يخالف النصوص والآل الإجماع.
- (٢) المراد بالسلف: هم الصحابة والتابعون وأتباع التابعين.

الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير^(١)، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد^(٢)، وذلك صنفان:

(أحدهما): أن يُعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى^(٣)، بمنزلة الأسماء المتكافئة التي بين المترادفة والمتباينة^(٤)، كما قيل في اسم السيف: الصارم، والمهندد، وذلك مثل أسماء الله الحسنى، وأسماء رسوله ﷺ، وأسماء القرآن، فإن أسماء الله كلها تدل على مسمى واحد^(٥)، فليس دعاؤه باسم من

(١) الأحكام: ويُقصد به الأحكام الشرعية الفرعية «الفقهاء»، وهي الأحكام التي شرعها الله وحده وبلغها عنه رسوله ﷺ.

(٢) اختلاف التنوع: وهو أن ينفق بالجنس، ولكن يختلفان بالنوع، وهذا هو الذي عليه خلاف أكثر السلف، يمكن أن يحمل أحدهم على الآخر، ويمكن أن يُجمع بينهما. واختلاف التضاد: هو الافتراق، هو اختلاف التفسير جنسًا ونوعًا، بمعنى أنه لا يمكن أن يحمل أحدهم على الآخر.

(٣) أي: إنهما اتفاقًا على المراد، لكن عبر كل واحد منهما عنه بتعبير غير الأول.

(٤) المتكافئة: هو أن يكافئ اللفظ المعنى، بمعنى أن هذا اللفظ ليس له إلا معنى واحد. المترادفة اصطلاحًا: هو تعدد اللفظ واتحاد المعنى.

والمتباينة اصطلاحًا: هو تعدد اللفظ وتعدد المعنى.

(٥) أسماء الله- تعالى- كثيرة جدًا، لكن مسمّاها واحد، فهي مترادفة من حيث دلالتها على الذات، متباينة من حيث اختصاص كل اسم منها بالمعنى الخاص به، وكذلك أسماء الرسول ﷺ متعددة، فهي باعتبار دلالتها على الذات مترادفة، وباعتبار دلالة كل لفظ منها على معنى آخر متباينة، وهكذا.

أَسْمَائِهِ الْحَسَنَى مَضَادًّا لِدَعَائِهِ بِاسْمِ آخَرَ؛ بَلِ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ
تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾
[الأنعام: ١١٠].

وكلُّ اسمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ الْمَسْمُوعَةِ، وَعَلَى
الْصِفَةِ الَّتِي تَضْمَنُهَا الْأَسْمُ، كَالْعَلِيمِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالْعِلْمِ،
وَالْقَدِيرِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالْقُدْرَةِ، وَالرَّحِيمِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ
وَالرَّحْمَةِ.

وَمَنْ أَنْكَرَ دِلَالَةَ أَسْمَائِهِ عَلَى صِفَاتِهِ مَمَّنْ يَدَّعِي الظَّاهِرَ^(١)
فَقَوْلُهُ مِنْ جِنْسِ قَوْلِ غُلَاةِ الْبَاطِنِيَّةِ الْقَرَامِطَةِ،^(٢) الَّذِينَ يَقُولُونَ:
لَا يُقَالُ: هُوَ حَيٌّ وَلَا لَيْسَ بِحَيٍّ؛ بَلْ يَنْفُونَ عَنْهُ النَّقِضِينَ^(٣)؛ فَإِنَّ

(١) هؤُلاءِ هُمُ الْمُعْتَزِلَةُ يُنْتَبِهُونَ الْأَسْمَاءَ، لَكِنْ يُنْتَبِهُونَ أَعْلَامًا مُحْضَةً لَا تَتَضَمَّنُ مَعَانِي وَلَا
صِفَاتٍ، فَيَقُولُونَ: عَلِيمٌ بَلَا عِلْمٍ، وَقَدِيرٌ بَلَا قُدْرَةٍ.

(٢) الْقَرَامِطَةُ: هُمُ أَتْبَاعُ حَمْدَانَ بْنِ قَرْمِطٍ، وَدَوْلَتُهُمْ فِي الْبَحْرَيْنِ، وَهُمُ بَاطِنِيَّةٌ، وَمَعْنَى
بَاطِنِيَّةٍ: أَيُّ هُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْقُرْآنَ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، الْبَطْنُ هَذَا يَرْجِعُ إِلَى رُؤْسَائِهِمْ،
وَالظَّهْرُ هَذَا يَكُونُ لِعَوَامِّ النَّاسِ.

وَهُمْ يُسْفِطُونَ التَّكَالِيفَ وَيُعِيشُونَ حَيَاةً حَيَوَانِيَّةً، مِنْهُمْ يَدْخُلُ فِيهِمْ النُّصَيْرِيَّةُ وَالذُّرَيْزِيَّةُ
وَقَوْلَاتُ الشَّيْعَةِ، كُلُّهُمْ يَدْخُلُونَ فِيهِمْ.

(٣) فَيَقَالُ لَهُمْ أَنْتُمْ شَبَّهْتُمُوهُ بِالْجِمَادَاتِ، وَأَنَّ هَذِهِ مَجْرَدُ دَعْوَى لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا وَلَا بُرْهَانَ،
وَأَيْضًا يَقُولُونَ: لَا نَقُولُ: أَنَّهُ مَوْجُودٌ وَلَا غَيْرُ مَوْجُودٍ، فَنفَيْتُمْ عَنْهُ الْوَجُودَ وَالْعَدَمَ،
وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ بِاتِّفَاقِ الْعُقَلَاءِ، وَنَقُولُ: الْآنَ شَبَّهْتُمُوهُ بِالمُسْتَحِيلَاتِ وَالْمُتَمَتِّعَاتِ الَّتِي
لَا يُمْكِنُ وُجُودُهَا.

أولئك القرامطة الباطنية لا يُنكرون اسمًا هو علمٌ محضٌ كالمُضمراتِ، وإنما يُنكرون ما في أسمائه الحُسنى من صفات الإثبات؛ فمن وافقهم على مقصودهم كان مع دعواه الغلو في الظاهر موافقًا لغلاة الباطنية في ذلك، وليس هذا موضع بسط ذلك^(١).

وإنما المقصود أن كل اسم من أسمائه يدل على ذاته، وعلى ما في الاسم من صفاته، ويدل أيضًا على الصفة التي في الاسم الآخر بطريق اللزوم^(٢).

وكذلك أسماء النبي ﷺ مثل محمد، وأحمد^(٣)، والماجي، والحاشر، والعاقب، وكذلك أسماء القرآن مثل: القرآن، والفرقان، والهدى، والشفاء، والبيان، والكتاب^(٤)، وأمثال ذلك.

(١) يقصد أقوال الفرق الضالّة، والرّد عليها يكون في كتب العقيدة، وليس أصول التفسير.
 (٢) مثل الخالق، اسم من أسماء الله ﷻ، يدلّ دلالة المطابقة على ذات الله ﷻ، وعلى صفة الخلق، هذه دلالة المطابقة، ويدلّ دلالة التضمّن على صفة الخلق وحدّها، وعلى ذات الله عزّ وجلّ وحدّها، ويدلّ على صفة العلم والقدرة، هذا بطريق اللزوم؛ لأنّ الخالق لا بدّ أن يكون عليمًا قديرًا؛ إذا لم يكن عنده علم، ولا قدرة على ما سيخلق فهذا لا يتمكّن من الخلق.

(٣) المحمود، فالنبي ﷺ محمودٌ بنفسه، وجاء بشيء يُحمد عليه وهو الكتاب والسنة.

(٤) الماجي: هو النَّاسِحُ لشيعة من قبله. الحاشر: هو الذي يحشر الأُمَّة. العاقب: الذي عقب من قبله من الأنبياء، أي جاء بعدهم.

فَإِذَا كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ تَعْيِينَ الْمُسَمَّى عَبْرَنَا عَنْهُ بِأَيِّ اسْمٍ كَانَ إِذَا عُرِفَ مَسْمَى هَذَا الْاسْمِ، وَقَدْ يَكُونُ الْاسْمُ عَلَمًا، وَقَدْ يَكُونُ صِفَةً، كَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي﴾ مَا ذِكْرُهُ؟ فَيُقَالُ لَهُ: هُوَ الْقُرْآنُ مَثَلًا، أَوْ هُوَ مَا أَنْزَلَهُ مِنَ الْكُتُبِ، فَإِنَّ الذِّكْرَ مَصْدَرٌ، وَالْمَصْدَرُ تَارَةً يُضَافُ إِلَى الْفَاعِلِ، وَتَارَةً إِلَى الْمَفْعُولِ.

فَإِذَا قِيلَ: ذَكَرَ اللَّهُ بِالْمَعْنَى الثَّانِي كَانَ مَا يُذَكَّرُ بِهِ، مِثْلُ قَوْلِ الْعَبْدِ: سَبَحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا قِيلَ بِالْمَعْنَى الْأُولَى كَانَ مَا يَذَكَّرُهُ هُوَ وَهَوَ كَلَامُهُ، وَهَذَا هُوَ الْمَرَادُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي﴾؛ لِأَنَّهُ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ:

= الفرقان: الذي يفرق بين الحق والباطل. الهدى: الدال لسبيل الخير والرشاد. الشفاء: ما يشفي من الأمراض المعنوية والحسية. البيان: ما فيه من بيان الخير وبيان ما تكون به السعادة في الدنيا والآخرة. الكتاب: يُطلق على المنزل، وأيضًا على المكتوب، فالقرآن مكتوب، كما أنه محفوظ في الصدور، أيضًا هو محفوظ في اللوح المحفوظ، ومحفوظ في المصاحف التي بأيدي المؤمنين.

هنا قوله عرف مسمى هذا الاسم يُخرج ما إذا لم يعرف مسمى هذا الاسم، فهنا نسميه بالذي يُعرف، فالقرآن كما تقدّم له أسماء: القرآن والكتاب والهدى والبيان، إلى آخره، فإذا كانت تُعرف هذه الأشياء تُسمّى بأيٍّ واحدٍ منها، إذا كانت لا تُعرف هذه الأشياء فإننا نسميه بما يُعرف وهو القرآن.

﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾. وهداهُ هوَ مَا أَنزَلَهُ مِنَ الذِّكْرِ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنتَ أَتَيْتَنَا فَتَبَايَعْنَا﴾.

والمقصودُ أَن يُعْرَفَ أَنَّ الذِّكْرَ هُوَ كَلَامُهُ الْمُنزَّلُ، أَوْ هُوَ ذِكْرُ الْعَبْدِ لَهُ، فَسِوَاءِ قِيلَ: ذِكْرِي: كِتَابِي، أَوْ كَلَامِي، أَوْ هُدَايَ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ كَانَ الْمَسْمِيُّ وَاحِدًا.

وإن كَانَ مَقْصُودُ السَّائِلِ مَعْرِفَةَ مَا فِي الْاسْمِ مِنَ الصِّفَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ قَدْرِ زَائِدٍ عَلَى تَعْيِينِ الْمَسْمِيِّ، مِثْلُ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الْقُدُوسِ السَّلَامِ الْمُؤْمِنِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ اللَّهُ؛ لَكِنْ مَرَادُهُ مَا مَعْنَى كَوْنِهِ قُدُوسًا وَسَلَامًا مُؤْمِنًا وَنَحْوِ ذَلِكَ.

إِذَا عُرِفَ^(١) هَذَا فَالْسَلْفُ كَثِيرًا مَا يُعْبَرُونَ عَنِ الْمَسْمِيِّ بِعِبَارَةٍ تَدُلُّ عَلَى عَيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الصِّفَةِ مَا لَيْسَ فِي الْاسْمِ

(١) إِذَا قَالَ: مَنْ هُوَ الْقُدُوسُ؟ قُلْنَا: اللَّهُ، أَوْ قَالَ: مِنَ السَّلَامِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ. لَكِنْ إِذَا قَالَ: مَا الْقُدُوسُ؟ مَا السَّلَامُ؟ فَهَذَا يَخْتَلِفُ الْجَوَابُ؛ لِأَنَّ سَوَالَهُ بِ «مَا» يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ الْمَعْنَى، يَعْنِي مَا مَعْنَى الْقُدُوسِ؟ وَمَا مَعْنَى السَّلَامِ؟ بِخِلَافِ مَا إِذَا قَالَ: مِنَ الْقُدُوسِ؟ فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تُفَسِّرَ الْقُدُوسَ لَهُ، بَلْ تَعَيَّنَ الْمُرَادُ بِهِ الْمَسْمِيُّ بِهَذَا الْاسْمِ، وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وهذا أيضًا جوابٌ ثالثٌ، إِذَا قَالَ: مِنَ الْقُدُوسِ؟ مِنَ السَّلَامِ؟ مِنَ الْمُؤْمِنِ؟ فَقُلْتُ: عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَوْ الَّذِي وَسِعَتْ رَحْمَتُهُ كُلَّ شَيْءٍ، أَوْ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، وَالْقُدُوسُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْقُدُوسُ الْمُتَنَزِّهُ عَنِ الْأَدْنَسِ، وَفِي رِوَايَةٍ: الْمَطْهُرُ عَمَّا يَرْمِيهِ بِهِ الْكُفَّارُ، أَيِ مِنَ الصِّفَاتِ.

الْآخِرِ، كَمَنْ يَقُولُ: أَحْمَدُ هُوَ الْحَاشِرُ، وَالْمَاجِي، وَالْعَاقِبُ،
وَالْقُدُوسُ هُوَ الْغَفُورُ وَالرَّحِيمُ، أَيْ إِنَّ الْمَسْمَى وَاحِدٌ لَا أَنَّ هَذِهِ
الصِّفَةُ هِيَ هَذِهِ الصِّفَةُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا لَيْسَ اخْتِلَافَ تَضَادٍّ كَمَا
يُظَنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ^(١).

مثال ذلك: تفسيرهم للصراط المستقيم؛ فقال بعضهم: «هو
الْقُرْآنُ»: أَيْ اتَّبَاعُهُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ الَّذِي رَوَاهُ
الترمذي، ورواه أبو نعيم من طرقٍ متعددة: «هو حبلُ الله المتينُ،
وهو الذكرُ الحكيمُ، وهو الصراطُ المستقيمُ»^(٢).

= السلام: أَيْ السَّلَامُ مِنَ الْآفَاتِ وَالْعِيُوبِ وَالنَّقَائِصِ .
المؤمن: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: «الَّذِي آمَنَ عِبَادَهُ عَقُوبَتَهُ». وَقَالَ
الحسن البصري رحمه الله: «الَّذِي آمَنَتْ بِهِ الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ». وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: «الْمُؤْمِنُ لِعِبَادِهِ الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا، وَالْمَثُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ».

(١) فهذا جوابٌ ثالثٌ غيرُ السابقين، لكنَّهُ فِي الْمَعْنَى مِثْلُ مَنْ عَرَّفَهُ بِالذَّاتِ؛ لِأَنِّي عِنْدَمَا
أَقُولُ: هُوَ الْغَفُورُ، مَعْنَاهُ مَا «فَسَّرْتُ لَهُ» مَعْنَى الْقُدُوسِ، فَفَهْمٌ مِنِّي أَنِّي أُرِيدُ تَعْيِينَ
الْمَسْمَى الَّذِي هُوَ الذَّاتُ، لَكِنْ بِمَعْنَى آخَرَ جَدِيدٍ قَدْ لَا يَطْرَأُ عَلَيَّ بِالِهِ، فَأَتَيْتُ بِاسْمٍ
يَدُلُّ عَلَيَّ صِفَةً لَيْسَتْ فِي نَفْسِ الْأَسْمِ الْمَسْؤُولِ عَنْهُ، وَهَذَا مِنْ بَابِ اخْتِلَافِ التَّنَوُّعِ
وَلَيْسَ التَّضَادُّ.

(٢) هذا الحديث لا يصحُّ لأنَّ فِيهِ عِلَّتَيْنِ:
العلة الأولى: أَنَّ فِيهِ الْحَارَتِ الْأَعْوَرَ، قَالَ فِيهِ الشَّعْبِيُّ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ: كَذَابٌ، وَمَدَارٌ
أَسَانِيدِهِ وَطَرَقَهُ عَلَيْهِ.

العلة الثانية: أَنَّ فِيهِ رَجُلًا مَجْهُولًا.
الحديث صحيحٌ معنًى، ضَعِيفٌ مَبْنًى. وَضَعَّفَهُ الْأَبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «السَّلْسَلَةِ الضَّعِيفَةِ».

وقال بعضهم: «هو الإسلام»؛ لقوله ﷺ في حديث النّوّاسِ بنِ سمعانَ الذي رواه الترمذي وغيره: «ضربَ اللهُ مثلاً صراطاً مستقيماً، وعلى جنبتي الصراطِ سوران، وفي السورينِ أبوابٌ مفتحةٌ، وعلى الأبوابِ ستورٌ مرخاةٌ، وداعٌ يدعُو من فوق الصراطِ، وداعٌ يدعُو على رأسِ الصراطِ»، قال: «فالصراطُ المستقيمُ هو الإسلامُ، والسورانِ حدودُ الله، والأبوابُ المفتحةُ محارمُ الله، والداعي على رأسِ الصراطِ كتابُ الله، والداعي فوق الصراطِ واعظُ الله في قلبِ كلِّ مؤمنٍ».

فهذان القولانِ مُتَّفَقانِ؛ لأنَّ دينَ الإسلامِ هو اتباعُ القرآنِ، ولكن كلٌّ منهما نبّه على وصفٍ غيرِ الوصفِ الآخرِ، كما أن لفظَ «صراطٍ» يُشعرُ بوصفٍ ثالثٍ، وكذلك قولٌ من قال: «هو السنّةُ والجماعةُ»، وقولٌ من قال: «هو طريقُ العبوديةِ»، وقولٌ من قال: «هو طاعةُ الله ورسوله صلى الله عليه وسلم»، وأمثالُ ذلك. فهؤلاء كلُّهم أشاروا إلى ذاتٍ واحدةٍ؛ لكن وصفها كلٌّ منهم بصفةٍ من صفاتها.

«الصفةُ الثاني»: أن يذكر كلٌّ منهم من الاسمِ العامِّ بعضَ أنواعه على سبيلِ التمثيلِ، وتنبیه المستمع على النوعِ، لا على سبيلِ الحدِّ المطابقِ للمحدودِ في عموميه وخصوصيه^(١)، مثل سائلٍ

(١) يعني ذكر المؤلف ﷺ تعالى فيما تقدّم أن اختلاف النوعِ صنفان: =

أعجمي سأل عن مسمى «لفظ الخبز» فأري رغيماً، وقيل له: هذا، فالإشارة إلى نوع هذا لا إلى هذا الرغيف وحده^(١).

مثال ذلك: ما نقل في قوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾^(٢)؛ فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيق للواجبات،

= الصنف الأول: أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى.
هنا ذكر الصنف الثاني: هو أن يذكر بعض منهم بعض أفراد العام.
العام: هو اللفظ المستغرق لجميع المعاني الصالحة للدخول تحته، أو هو اللفظ المستغرق لجميع أفرادِه بلا حصر.
وقوله: «وَتَنبِيهِ الْمُسْتَمْعِ عَلَى النَّوعِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْحَدِّ الْمَطَابِقِ لِلْمَحْدُودِ فِي عَمُومِهِ وَخُصُوصِهِ».

الحد في اللغة: المنع؛ لأنها تمنع صاحبها من الوقوع بمثلها. وأيضاً الأوامر والنواهي تسمى حدوداً؛ لأنها بيّنت وحددت الحلال والحرام، والحق والباطل.
اصطلاحاً: هو الوصف المحيط لموصوفه المميز له.

(١) لو سأل أعجمي: ما هو الخبز؟ فقبل له: «الخبز هو قرص يصنع من البر بعد طحنه وبله بالماء وعجنه»؛ فلن يعرف ما الخبز؟ ولكن إذا كان معك خبزة، فقلت له: هذا. فهو لن يفهم أنه ليس في الدنيا خبز إلا الذي بيدك، بل سيعرف أن هذا على سبيل التمثيل؛ ولهذا لو ذهب إلى بقالة ووجد لفة خبز فسيقول: بكم لفة الخبز؟ فهذا التعمين ليس معناه أنه يراد أن يُفسر اللفظ بهذا المعنى على وجه المطابقة، لا يزيد ولا ينقص، لكن على سبيل التمثيل.

(٢) أي: ثم أعطينا - بعد هلاك الأمم - القرآن من اخترناهم من أمة محمد ﷺ: فمنهم ظالم لنفسه بفعل بعض المعاصي، ومنهم مقتصد، وهو المؤدّي للواجبات، المجتنب =

والمنتَهَكَ لِلْمُحَرَّمَاتِ، والمقتصد يتناولُ فاعلَ الواجباتِ وتاركَ المحرماتِ، والسابقُ يدخلُ فِيهِ من سبقَ فَتَقَرَّبَ بالحسناتِ معَ الواجباتِ، فالمقتصدونَ هم أصحابُ اليمينِ، ﴿وَالسَّيِّئُونَ السَّيِّئُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠، ١١].

ثُمَّ إِنَّ كَلًّا مِنْهُمْ يَذْكَرُ هَذَا فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: السَّابِقُ: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، وَالْمَقْتَصِدُ: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَثْنَائِهِ، وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ الَّذِي يُوَخِّرُ الْعَصْرَ إِلَى الْإِصْفَرَارِ. وَيَقُولُ [الآخر]: السَّابِقُ وَالْمَقْتَصِدُ وَالظَّالِمُ قَدْ ذَكَرَهُمْ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ الْمُحْسِنَ بِالصَّدَقَةِ، وَالظَّالِمَ بِأَكْلِ الرِّبَا، وَالْعَادِلَ بِالْبَيْعِ، وَالنَّاسُ فِي الْأَمْوَالِ إِمَّا مُحْسِنٌ، وَإِمَّا عَادِلٌ، وَإِمَّا ظَالِمٌ؛ فَالسَّابِقُ الْمُحْسِنُ بِأَدَاءِ الْمَسْتَحَبَاتِ مَعَ الْوَاجِبَاتِ، وَالظَّالِمُ أَكَلَ الرِّبَا، أَوْ مَانَعَ الزَّكَاةَ، وَالْمَقْتَصِدُ الَّذِي يُوَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَلَا يَأْكُلُ الرِّبَا. وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَقْوِيلِ^(١).

= لِلْمُحَرَّمَاتِ، وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخِيَرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ، أَي مُسَارِعٌ مُجْتَهِدٌ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، فَرَضِيهَا وَنَفَلَهَا، ذَلِكَ الْإِعْطَاءُ لِلْكِتَابِ وَاصْطِفَاءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ. «التفسير الميسر».

(١) يَقْصِدُ الْمُؤَلِّفُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ فَسَّرُوهَا بِالْحَدِّ، وَآخَرُونَ فَسَّرُوهَا بِالْمَثَالِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالْمَعْنَى قَرِيبٌ مِنْ بَعْضِهِ.

مَثَالُ التَّفْسِيرِ بِالْحَدِّ: السَّابِقُ: الَّذِي يَفْعَلُ الْوَاجِبَاتِ، وَالَّذِي يَتْرُكُ الْمُحَرَّمَاتِ، وَيَفْعَلُ أَيْضًا الْمَنْدُوبَاتِ، وَيَتْرُكُ الْمَكْرُوهَاتِ. الْمَقْتَصِدُ: الَّذِي يَفْعَلُ الْوَاجِبَاتِ، وَالَّذِي يَتْرُكُ الْمُحَرَّمَاتِ. الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ: الَّذِي يَتْرُكُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، وَيَتَّبِعُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ. =

فكلُّ قولٍ فيه ذِكْرُ نوعٍ داخلٍ في الآية، ذُكِرَ لتعريفِ المستمعِ بتناولِ الآيةِ له، وتنبئهِ به على نظيرِهِ؛ فإنَّ التعريفَ بالمثلِ قد يُسهِّلُ أكثرَ منَ التعريفِ بالحدِّ المُطلقِ، والعقلُ السليمُ يتفطَّنُ للنوعِ كما يتفطَّنُ إذا أُشيرَ له إلى رغيْفٍ فقيلَ له: هذا هو الخبزُ^(١).

وقد يجيءُ كثيرًا منَ هذا البابِ قولُهُم: هذه الآيةُ نزلتْ في كذا، لا سيِّمًا إنَّ كانَ المذكورُ شخصًا؛ كأسبابِ النزولِ المذكورةِ في التفسيرِ^(٢)، كقولِهِم: إنَّ آيةَ الظَّهارِ نزلتْ في امرأةِ أوسِ بنِ

= التفسيرُ بالمثلِ: السَّابِقُ: هوَ الَّذِي يَفْعَلُ الصَّلَاةَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا. المقتصدُ: الَّذِي يُصَلِّي فِي أَثْنَاءِ الْوَقْتِ.

الظالمُ لنفسِهِ: هوَ الَّذِي يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ عَن وَقْتِهَا.

وهذا تفسيرٌ آخرُ بالمثلِ: المحسنُ: الَّذِي يَتَصَدَّقُ. المقتصدُ: الَّذِي لَا يَأْكُلُ الرِّبَا

وَلَا يَتَصَدَّقُ. الظالمُ لنفسِهِ: الَّذِي يَأْكُلُ الرِّبَا.

(١) يعني يقولُ المؤلفُ رحمَهُ اللهُ: إنَّ التعريفَ بالمثلِ أوضحُ منَ التعريفِ بالحدِّ المطابقِ.

التعريفُ عندَ العُلَمَاءِ هوَ: الحدُّ الجامعُ لأفرادِ المعرَّفِ، فلا يخرجُ منها شيءٌ، المانعُ

منَ دُخُولِ غيرها فيه؛ لذلك يقولونُ: التعريفُ شرطُهُ أن يكونَ جامعًا مانعًا. هذا التعريفُ.

لكن أحيانًا يتركُ العُلَمَاءُ طريقَ التعريفِ الجامعِ المانعِ إلى ضربِ المثلِ، ويكونُ تعريفُهُمُ بالمثلِ منَ بابِ التَّقْرِيبِ لِلْمَعْنَى فِي أَذْهَانِ الْمَسْتَمِعِينَ.

(٢) السببُ لَعَنَةً: مَا يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ. وَمِنْ ذَلِكَ سُمِّيَ الْحَبْلُ سَبَبًا. واصطلاحًا: مَا نَزَلَ فِي شَأْنِهِ قِرَاءًا يُبَيِّنُ حَكْمَهُ.

الصامت^(١)، وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني، أو هلال بن أمية^(٢)، وإن آية الكلاله نزلت في جابر بن عبد الله^(٣)، وإن قوله: ﴿وَأَنَّ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ نزلت في بني قريظة والنضير^(٤)، وإن قوله: ﴿وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ﴾ نزلت في بدر^(٥)، وإن قوله: ﴿شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ نزلت في قضية تميم الداري وعدي بن بداء^(٦)، وقول أبي أيوب: «إنَّ قولَهُ: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ نزلت فينا معشر الأنصار...» الحديث^(٧).

ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة، أو في قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى، أو في قوم من المؤمنين؛ فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص

-
- (١) وهذا أخرجه البخاري.
 - (٢) قصة عويمر العجلاني هذه أخرجه البخاري ومسلم، وقصة هلال بن أمية هذه أخرجه الإمام أحمد وأبو داود.
 - (٣) هذه أخرجه البخاري ومسلم.
 - (٤) هذا أخرجه الطبري والواحدي، وهو ضعيف من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن محمد الأنصاري، هذا ضعيف.
 - (٥) هذا أخرجه الطبري، والإجماع قائم على ذلك.
 - (٦) هذه أخرجه البخاري في «صحيحه».
 - (٧) هذا أخرجه ابن حبان وصححه.

بأولئك الأعيان دون غيرهم^(١)؛ فإنَّ هذا لا يقوله مسلمٌ ولا عاقلٌ على الإطلاق^(٢).

والناسُ وإنَّ تنازَعُوا في اللفظِ العامِّ الواردِ على سببٍ هل يختصُّ بسببه أم لا؟ فلم يقل أحدٌ من علماء المسلمين: إنَّ عموماً الكتابِ والسنة تختصُّ بالشخصِ المعينِ، وإنَّما غايةُ ما يقالُ: إنَّها تختصُّ بنوعِ ذلك الشخصِ، فيعمُّ ما يشبهه ولا يكونُ العمومُ فيها بحسبِ اللفظِ، والآيةُ التي لها سببٌ معيَّنٌ إنَّ كانتْ أمراً ونهياً فهي متناولةٌ لذلك الشخصِ وغيره ممَّن كان بمنزلتهِ،

- (١) لا يُقصدُ أنَّها خاصةٌ بأولئك الأعيان دون غيرهم، فما تقدَّم من آياتٍ وإنَّ كانتْ أسبابها خاصةً؛ فإنَّ العبرةَ بعمومِ اللفظِ لا بخصوصِ السببِ، والدليلُ حديثُ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وآله فقال: يا رسولَ الله، إنِّي عالجتُ امرأةً في أقصى المدينة، وإنِّي أصبْتُ منها ما دونَ أنْ أمسَّها، فأنا هذا، فاقضِ فيَّ ما شئتُ. فقال عمرُ: لقد سترتُك الله، لو سترتُك نفسك. قال: ولم يردِّ النَّبيُّ صلى الله عليه وآله عليه شيئاً، فقام الرجلُ فانطلقَ فأتبعه النَّبيُّ صلى الله عليه وآله رجلاً، فدعاهُ وتلا عليه هذه الآيةَ. ﴿وَاقْرَأِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفُلًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ بِهِنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّكْرِيِّ﴾ [هُود: ١١٤]. فقال رجلٌ من القومِ: يا نبيَّ الله، هذا له خاصَّةٌ، قال: «بلُّ للنَّاسِ كافَّةٌ». رواه مسلم.
- (٢) وهذا الإجماعُ معتقِدٌ على ذلك، أنَّ هذا الآياتِ عامَّةٌ وإنَّ كانتْ أسبابها خاصةً، وسببٌ أنْ ذكرنا أنَّ الشرعَ لا يُوردُ حكماً خاصاً لفلانٍ بعينه لأنَّ الشرعَ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ، ولو قلنا: أنه يكونُ لفلانٍ بعينه لكانَ فيه تشبهُ بالنبيِّ صلى الله عليه وآله فيما هو من خصائصه، النَّبيُّ عليه الصلاة والسلام هو الذي تكونُ له الخصائصُ، أمَّا غيره فلا يختصُّ بحكمٍ دون غيره.

وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلة [أيضاً].

ومعرفة سبب النزول يُعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب^(١)، ولهذا كان أصح قولي الفقهاء أنه إذا لم يُعرف ما نواه الحالف رجع إلى سبب يمينه وما هيَّجها وأثارها^(٢).

(١) السبب: هو الحادثة التي تسببت في نزول الآية. المسبب: هو الآية.

ومعرفة سبب النزول يترتب عليه فوائد:

الفائدة الأولى: وهي أنها تُعين على فهم الآيات والقرآن.

الفائدة الثانية: أنه يبين حكمة التشريع.

الفائدة الثالثة: سبيل لعدم اتهام البريء.

الفائدة الرابعة: أنه قد تُذكر أكثر من حادثة نزلت في كذا. أو في كذا، وهذه كلها أفراد للعام؛ لا يعني تخصيصها أو إلغاء معنى الآية لأجل الاختلاف في السبب؛ سبب النزول.

(٢) تقدّم لنا الكلام عليه أنه يرجع إلى النية، نية اليمين، وأن ذلك له مراتب:

المرتبة الأولى: أنه يُرجع إلى نية الحالف بشرطين:

الشرط الأول: أن يحتملها اللفظ.

الشرط الثاني: أن لا يكون ضارماً. فإن لم يكن رجع إلى السبب سبب اليمين وما هيَّجها لدلالة السبب على النية، فإن لم يكن رجع إلى التعمين، فإن لم يكن يُرجع إلى دلالة الاسم.

وذكرنا أن الدلالات ثلاث: شرعية، ولغوية، وعرفية، وأيها يقدّم من هذه الثلاث، ذكرنا ممّا يتعلّق في باب العبادات والعقود تقدّم الحقيقة الشرعية، وفيما يتعلّق بالأزمان، والأمكنة، والأعيان، والأقوال، والأفعال إلى آخره تقدّم الحقيقة اللغوية، ثم بعد ذلك العرفية.

وَقَوْلُهُمْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا، يُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّهُ سَبَبُ النُّزُولِ، وَيُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ السَّبَبَ، كَمَا تَقُولُ: عَنَى بِهَذِهِ الْآيَةِ كَذَا^(١).

وقد تنازع العلماءُ في قولِ الصَّاحِبِ: «نزلت هذه الآيةُ في كذا»، هل يجري مجرى المسندِ، كما يذكرُ السببَ الذي أنزلت لأجله، أو يجري مجرى التفسيرِ منه الذي ليس بمسندٍ؟ فالبخاريُّ يدخله في المسندِ، وغيره لا يدخله في المسندِ،^(٢) وأكثرُ المسانِدِ على هذا الاصطلاحِ كـ «مسندِ أحمد» وغيره؛ بخلافِ ما إذا ذُكِرَ

= والقاعدةُ في ذلك: أن كلَّ لفظٍ بُنيَ على سببٍ فتبيَّنَ انتفاءُ ذلك السببِ فإنَّه لا حكمَ له. (١) أفادَ المؤلفُ أن قولَ العلماءِ نزلت هذه الآيةُ في كذا يُرادُ به أمران:

الأمرُ الأوَّلُ: السببُ، أي إنَّ هذا هو سببُ نزولِ هذه الآيةِ. الأمرُ الثاني: أنه لا يُرادُ به السببُ، وإنَّما يُرادُ أنَّ هذا داخلٌ في الآيةِ، كما لو قيلَ: هذه الآيةُ نزلت في الرجعيةِ، لا يلزمُ من ذلك أن يكونَ ذلك هو السببُ، وإنَّما المرادُ أنه داخلٌ في السببِ.

(٢) الصحابيُّ إمَّا أن يَقُولَ: «نزلت هذه الآيةُ في كذا»، وإمَّا أن يذكَرَ سببًا نزلت عَقْبَهُ الآيةُ، فإن قالَ الصحابيُّ: نزلت في كذا فِعْلًا؛ هذا يَجْرِي مجرى المسندِ -المسندُ: هو المرفوعُ للنبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- هل يَجْرِي مجرى المسندِ المرفوعِ للنبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أو نقولُ: أنه لا يَجْرِي مجرى المسندِ، وإنَّما هو تفسِيرٌ مِنْهُ، وَقَدْ يُصِيبُ وَقَدْ يُخْطِئُ؟

الرَّأْيُ الأوَّلُ: أنه في حكمِ المرفوعِ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذا اختارَهُ البخاريُّ.

الرَّأْيُ الثاني: أنه ليسَ في حكمِ المرفوعِ، وإنَّما هو تفسِيرٌ لِلصَّحَابِيِّ.

سببًا نزلت عقبه؛ فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند، وإذا عُرف هذا؛ فقول أحدهم: نزلت في كذا، لا يُنافي قول الآخر نزلت في كذا، إذا كان اللفظ يتناولهما، كما ذكرناه في التفسير بالمثال^(١).

وإذا ذكر أحدهم لها سببًا نزلت لأجله وذكر الآخر سببًا؛ فقد يمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب، أو تكون نزلت مرتين مرة لهذا السبب، ومرة لهذا السبب. وهذان الصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير: تارة لتنوع الأسماء والصفات، وتارة لذكر بعض أنواع المسمي وأقسامه كالتمثيلات؛ هما الغالب في تفسير سلف الأمة الذي يظن أنه مختلف^(٢).

(١) هذا معنى قوله: نزلت الآية في كذا، إذا ذكر سببًا نزلت الآية عقبه يتفقون أن هذا من المسند، إذا قال أحدهم: «نزلت في كذا»، وقال الآخر: «نزلت في كذا»؛ فإن هذا لا يخلو من أمرين:

الأمر الأول: أن يكون الوقت متقاربًا؛ فيحمل على تعدد السبب، والنازل واحد. الأمر الثاني: أن يكون الوقت متفاوتًا: قال أحدهم: نزلت في مكة، وقال الآخر: نزلت في المدينة، هذا متفاوت. فهل يحمل على تعدد السبب والنازل واحد، أو أنه لا يُحمل على ذلك؟ خلاف.

الرأي الأول: أكثر أهل العلم وقال به ابن كثير وابن حجر، قالوا: يُحمل على تعدد النزول، والنازل واحد.

الرأي الثاني: منع تعدد النزول، قالوا: لأن هذا خلاف الأصل، وعلى هذا لا بد من المرجحات، ولكن نبه أنه يجب أن ننظر أولاً في صحة السند وثبوته.

(٢) هذان الصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير، تارة لتنوع الأسماء والصفات، =

ومن التنازع الموجود عنهم ما يكون اللفظ فيه محتملاً
للأمرين؛ إمّا لكونه مشتركاً في اللفظ، كلفظ «قَسُورَةٌ» الذي يُرادُ
به الرّامي، ويرادُ به الأسدُ، ولفظ «عَسَعَسَ» الذي يُرادُ به إقبالُ
الليلِ وإدبارُهُ^(١)، وإمّا لكونه مُتواطئاً في الأصل، لكنّ المرادُ به

= والمعنى: ذكر بعض أنواع المُسمّى، مثل السيفِ له أسماءٌ، مثل الصارمِ والمُهَنّدِ
والمسلولِ.

قال: وتارةً لذكر بعض أنواع المسمّى وأقسامه، مثل التمثيلِ.

الأوّل: تارةً ذكر بعض أنواع المسمّى.

الثاني: تارةً لذكر بعض أفراد العامّ.

(١) المُشترَكُ: هو ما اتّحدَ لفظه وتعدّدَ معناه.

ثمّ أضاف الشّيخُ: ومن التنازع الموجود ما يكون اللفظ فيه محتملَ الأمرين، إمّا لكونه
مُشترَكاً باللغة، كلفظ «قَسُورَةٌ»، والقسورةُ اختلّفت في معناها، هل هو اسم جمع أو
اسم مفرد؟ على قولين: أكثرُ المفسّرينَ على أنه مُفردٌ.

واختلّفت في تفسير القسورة:

الرّأي الأوّل: أنه الأسدُ بالحبشيّة، وهذا واردٌ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما، رواه
أبو عُبَيْدٍ.

الرّأي الثاني: أنه الرّامي والصيّدُ، واردٌ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما.

الرّأي الثالثُ: أنه أوّل الليلِ.

ويضاً قال: «ولفظ عَسَعَسَ»: عَسَعَسَ فُسْرَ بَأَنَّهُ إقبالُ الليلِ، وفُسْرَ أيضاً بَأَنَّهُ إدبارُ
الليلِ، والرّاجِحُ إقبالُ الليلِ؛ لأنّ الله ﷻ قال: ﴿وَالصُّبْحُ إِذَا نَفَسَ﴾، فالسباغُ يدلُّ على
إقبالِ الليلِ.

والمشترَكُ ينقسمُ إلى قسمين:

القسم الأوّل: متضادّ لا يمكنُ الجمعُ بينَ المعنيينِ.

مثالُه: القُرءُ، وهذا فُسْرُ أَنَّهُ الحَيضُ، وفُسْرُ أَنَّهُ طَهْرٌ، وهذا لا يُمكنُ الجمعُ بينهما.

أحد النوعين، أو أحد الشيئين^(١) كالضمائر في قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَدَدَا﴾
 ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾، وَكَلَفِظَ: ﴿وَالْفَجْرَ﴾ ﴿١٠﴾ وَلَيْالٍ عَشْرٍ ﴿١١﴾
 وَالشَّفْعَ وَالْوَتْرَ ﴿١٢﴾ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ^(٢) ل

= القِسْمُ الثَّانِي: غير متضاد، يمكن فيه الجمع بين المعنيين.
 مثاله: «عَسَسَ» يُفسرُ بِالِاقْبَالِ وَبِالِادْبَارِ.

(١) بالنسبة للأضداد: هناك لابن الأنباري كتاب اسمه «كتاب الأضداد»، وهناك ورقات
 للصنعاني في الأضداد.

الأضداد: أي إنَّ الكلمة تأتي بمعنى، ويُمكن أن تأتي بضدِّه في موضع آخر
 التواطؤ لغة: التوافق والاشتراك.

والمواطؤ اختلَف في تفسيره على قولين:

القول الأول: أن المراد به المُشترِك، وهو ما اتَّحد لفظه واختلَف معناه.

القول الثاني: أن المراد به اللفظ الموضوع لمعنى كلي.

والفرق بين المُشترِك والمُتَوَاطِئ من وجهين؟

الوجه الأول: المُتَوَاطِئ لا بُدَّ فيه من رابط بين المعاني بخلاف المُشترِك.

الوجه الثاني: المتواطئ قد يكون عن العرب، وقد يكون منقولاً، أما المُشترِك لا بدَّ
 أن يكون من العرب.

(٢) هنا عدَّةُ ضمائر، «أوحى»، من المُوجي هُنا؟ فيه رأيان من المفسرين:

الرأي الأول: أنه الله ﷻ، وهذا هو المشهور.

الرأي الثاني: أنه جبريل، وهو مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ﴾ [البقرة: ١٠] ما المراد بالعبد؟

الرأي الأول: أنه جبريل.

الرأي الثاني: أنه النبي عليه الصلوة والسلام، وهو الصحيح.

«ثُمَّ دَنَا» مِنَ الَّذِي دَنَا؟

= الرأي الأول: الجمهور أنه جبريل، وهو الصحيح.

= الرَّأْيُ الثَّانِي: أَنَّهُ اللَّهُ ﷻ.

وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّهُ اللَّهُ فَهَذَا مَعْنَاهُ صَحِيحٌ، فَيُثْبِتُ لِلَّهِ صِفَةَ الدُّنُو عَلَى وَجْهِ يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ.

«تدلي»: هُوَ الْاِمْتِدَادُ مِنْ عُلُوِّ إِلَى سَفَلٍ.

«قَاب»: أَي قَدْرٌ.

«قَوْسِينَ أَوْ أَدْنَى»: أَي أَقْرَبُ، وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى جِبْرِيلَ.

الرَّيُّ الثَّانِي: اسْمُ الْجَنَسِ، وَهُوَ الْاسْمُ الَّذِي لَا يَخْتَصُّ بِوَاحِدٍ دُونَ الْآخَرِ، مِثْلُ الرَّجُلِ.

قَالَ: «كَلَفِظَ الْفَجْرَ وَالشَّفْعَ وَلِيَالِ عَشْرِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ» نَعَمْ هَذَا مِنَ الْمَتَوَاتِرِ.

وَقَوْلُهُ: «وَكَلَفِظَ: وَالْفَجْرِ» الْفَجْرُ لَغَةٌ: الشَّقُّ، وَسَمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَشُقُّ الظَّلَامَ.

الرَّأْيُ الْأَوَّلُ: جَمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ الرَّبِيرِ، أَنَّهُ فَجْرٌ كُلُّ يَوْمٍ دُونَ تَخْصِيصِ. «الْأَقْرَبُ».

الرَّأْيُ الثَّانِي: أَنَّهُ فَجْرٌ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهَذَا وَرَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ بِهِ مُجَاهِدٌ.

الرَّأْيُ الثَّلَاثُ: أَنَّهُ فَجْرٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

الرَّأْيُ الرَّابِعُ: أَنَّهُ فَجْرٌ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ عَشْرِ رَمَضَانَ الْآخِرِ.

قَالَ: «وَلِيَالِ عَشْرِ» اخْتَلَفَ الْمَفْسُورُونَ فِي لِيَالِي الْعَشْرِ:

الرَّأْيُ الْأَوَّلُ: أَنَّهَا هِيَ اللَّيَالِي الْعَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ الرَّبِيرِ، وَرَجَحَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ.

الرَّأْيُ الثَّانِي: أَنَّهَا لِيَالِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَهَذَا قَوْلُ جَمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَرَجَحَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ فِي تِلْكَ اللَّيَالِي.

الرَّأْيُ الثَّلَاثُ: أَنَّهُ الْعَشْرُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ.

قَالَ: «الشَّفْعُ» مَا الْمَرَادُ بِالشَّفْعِ؟

الشَّفْعُ لَغَةٌ: الضَّمُّ. وَالْوَتْرُ لَغَةٌ: الْفَرْدُ.

فمثل هذا قد يجوز أن يُراد به كلُّ المعاني التي قالها السلف، وقد لا يجوز ذلك؛ فالأول إمَّا لكون الآية نزلت مرتين فأريد بها هذا تارة وهذا تارة، وإمَّا لكون اللفظ المشترك يجوز أن يُراد به معنياه؛ إذ قد جَوَزَ ذلك أكثرُ الفقهاء المالكية، والشافعية، والحنبلية، وكثيرٌ من أهل الكلام^(١)، وإمَّا لكون اللفظ مُتواطئًا

= الشفَعُ والوترُ اختلفَ فيه على ما يُقارَبُ ستَّةً وثلاثينَ قولاً. ومنها:
 القولُ الأولُ: أنَّ المرادَ بالشفع: هو يومُ النحرِ. والوترُ: هو يومُ عرفة، وهذا وردَ فيه حديثُ جابرِ رضيَ اللهُ تعالى عنه مرفوعاً عنِ النَّبيِّ عليه الصَّلَاةُ والسلام، رواه الإمامُ أحمدُ والبرَّازُ، وقالَ الهيثبيُّ: رجالُه رجالُ الصحيح، غيَّرَ عباسُ ابنَ عُقبةَ فهو ثقةٌ. وهو أحسنُ الأقوال.
 الرَّأيُ الثاني: أنَّ المرادَ بالشفع: هو المخلوقاتُ. والوترُ: هو اللهُ ﷻ.
 الرَّأيُ الثالثُ: أنَّ المرادَ بالشفع والوترِ آدمٌ وأولادُه، فأدمُ شفَعٌ وأولادُه وترٌ.
 الرَّأيُ الرابعُ: أنَّ المرادَ بذلك الصَّلَاةُ، والصلاةُ بها شفَعٌ وترٌ.
 الرَّأيُ الخامسُ: أنَّ المرادَ بذلك الجنةُ والنارُ، فالجنةُ شفَعٌ لها ثمانيةُ أبوابٍ، والنارُ لها سبعةُ أبوابٍ.
 الرَّأيُ السادسُ: أنَّ المرادَ بذلك الأنبياءُ، بعضُهم له اسمٌ واحدٌ، وبعضُهم له أكثرُ من اسمٍ. وقيل: إنَّ المرادَ بذلك الأعضاء والقلبُ، فالأعضاءُ هي الشفَعُ، والقلبُ هو الوترُ.

(١) اللفظُ المُشتركُ هل يجوزُ أن يُرادَ به معنيان:
 المُشتركُ: هو ما اتحدَ لفظُه وتعدَّدَ معناه، وتقدَّم المثلُ عليه.
 الرَّأيُ الأولُ: قالَ المؤلِّفُ: إذ جَوَزَ ذلك أكثرُ فقهاءِ المالكيةِ والشافعيةِ والحنبليةِ، وذهبَ بعضُ أهلِ العلمِ أنَّ هذا جائزٌ أن يُرادَ بالمُشتركِ معنيانٍ؛ فيُرادُ مثلاً بالمُشتركِ القرءُ يُرادُ به الطهْرُ والحضُّ.

فيكون عامًا إذا لم يكن لتخصيصه موجب، فهذا النوع إذا صحَّ فيه القولان كان من الصنف الثاني^(١).

ومن الأقوال الموجودة عنهم ويجعلها بعض الناس اختلافًا: أن يُعبّروا عن المعاني بألفاظٍ مُتقاربةٍ لا مُترادفةٍ، فإنَّ الترادفَ في اللغة قليلٌ، وأمَّا في ألفاظ القرآن فإمَّا نادرٌ وإمَّا معدومٌ^(٢)، وقلَّ أن يعبرَ عن لفظٍ واحدٍ بلفظٍ واحدٍ يؤدِّي جميعَ معناه؛ بل يكون فيه تقريبٌ لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن.

فإذا قال القائلُ: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾، إنَّ المورَ هو الحركة. كان تقريبًا؛ إذ المورُ حركةٌ خفيفةٌ سريعةٌ، وكذلك إذا قال: «الوحي»: الإعلام، أو قيل: ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾: أنزلنا إليك،

= الرأي الثاني: أن هذا غير جائز، وأنه لا يُرادُ به إلا أحد المعنيين.
الرأي الثالث: إنَّ وُجِدَ ما يرجحُ أحدَ المعنيين أخذنا به، وإلا قلنا: اللفظ صالح للأمرين، والله أعلم.

(١) الصنف الثاني: الذي هو اختلاف التنوع، وليس اختلاف التضاد.

(٢) الترادف في اللغة: التتابع. واصطلاحًا: اختلاف اللفظ واتحاد المعنى.

اختلف أهل العلم في الترادف هل هو واقع في القرآن؟ على قولين:

القول الأول: جمهور أهل العلم أنَّ المترادف واقع في القرآن.

القول الثاني: أنَّ الترادف غير موجود في القرآن. وهذا اختيار الرّازي، وابن القيم كحلته تعالى، وكلام الشيخ هنا يدلُّ على عدم ذلك، وهو الراجح.

أَوْ قِيلَ: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، أَي: أَعْلَمْنَا. وأمثلة ذلك^(١).

فهذا كُلُّهُ تقريبٌ لا تحقيقٌ، فإنَّ الوحيَ هو إعلامٌ سريعٌ خفيٌّ، والقضاءُ إليهمُ أخصُّ من الإعلامِ، فإنَّ فيه إنزالاً إليهمُ، وإيحاءً إليهمُ، والعربُ تُضمِّنُ الفعلَ معنَى الفعلِ وتُعدِّيه تعديتهُ، ومنَّ هنا غلظُ من جعلَ بعضَ الحروفِ تقومُ مقامَ بعضٍ^(٢) كما

(١) الشيخُ يرى أنَّ الترادفَ نادرٌ، أو معدومٌ، ولهذا قالَ: قلَّ أنْ يعبرَ عن معنَى ثمَّ يعبرَ بلفظٍ آخرَ عن نفسِ المعنى. قلتُ: والمرادُ به الترادفُ في المعاني، أمَّا الترادفُ في الأعيانِ - كأسماءِ الأسدِ والسيفِ - فكثيرٌ.

المورُ لغةً: الحركةُ والاضطرابُ، قالَ المؤلفُ ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾، يقولُ: معنَى ذلكَ كانَ تقريباً يعني أنَّ المورَ حركةٌ خاصةٌ، هذا المعنى الدقيقُ لها.

ولهذا قالَ: «إذ المورُ حركةٌ خفيفةٌ»، فهو أرادَ أنْ يقولَ: وجودُ لفظيينِ يحملانِ معنَى واحدًا هذا ليسَ من قبيلِ الترادفِ، وإنما يدلُّ على معنَى آخرَ، ولمْ يأتِ هذا إلا لبلاغةِ القرآنِ، وإعجازِ النظمِ القرآنيِّ.

«الوحي» لغةً: الإعلامُ، وفي القرآنِ يختلفُ باختلافِ السياقِ إلى قسمينِ:

القِسْمُ الأوَّلُ: إذا كانَ الوحيُّ إلى ذكْرٍ فإنَّما هو إعلامٌ رسالِيٌّ.

القِسْمُ الثَّانِي: إذا كانَ الوحيُّ إلى امرأةٍ، أو حيوانٍ، أو نحوِ ذلكَ، كما في قولِ الله ﷻ: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ فالمرادُ بذلكَ الإلهامُ.

«قَضَىٰ» لها معانٍ، منها: قَدَرْنَا، ومعنَى حكمنا، أو أَعْلَمْنَا.

(٢) تضمينُ الفعلِ معنَى الفعلِ، أو تفسيرُ الحرفِ معنَى آخرَ، هذا موضعُ خلافٍ بينَ البصريينِ والكوفيينِ:

فالبصريُّونَ: يرونَ أنَّ الفعلَ يتضمَّنُ معنَى الفعلِ، أنْ يُشَرَّبَ الفعلُ معنَى فعلٍ آخرَ يقارِبُهُ، ولا يبدلُ حرفٌ مكانَ حرفٍ.

يَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجِكَ إِلَىٰ نَعَاجِهِ﴾، أَي: مَعَ نَعَاجِهِ. وَ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَىٰ اللَّهِ﴾ أَي: مَعَ اللَّهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَالتَّحْقِيقُ مَا قَالَهُ نُحَاةُ البَصْرَةِ مِنَ التَّضْمِينِ، فَسُؤَالُ النُّعْجَةِ يَتَضَمَّنُ جَمْعَهَا وَضَمَّهَا إِلَىٰ نَعَاجِهِ^(١).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَٰنَا إِلَيْكَ﴾، ضَمَّنَ مَعْنَى يُزِيغُونَكَ وَبَصَدُّونَكَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾ ضَمَّنَ مَعْنَى نَجِيَانَهُ وَخَلَّصَانَهُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿شَرِبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ ضَمَّنَ يُرَوَىٰ بِهَا. وَنظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ^(٢).

وَمَنْ قَالَ: «لَا رَيْبَ: لَا شَكَّ» فَهَذَا تَقْرِيْبٌ، وَإِلَّا فَالرَّيْبُ فِيهِ اضْطِرَابٌ وَحِرْكَةٌ، كَمَا قَالَ: «دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيْبُكَ»،

= وَالْكَوْفِيُّونَ: عَلَىٰ أَنَّهُ يُبَدَّلُ حَرْفٌ مَكَانَ حَرْفٍ.

وَأَرْجَحُ الرَّأْيَيْنِ هُوَ رَأْيُ البَصْرِيِّينَ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِبْقَاءَ الحَرْفِ عَلَىٰ فَائِدَتِهِ، وَعَدَمَ تَفْسِيرِ هَذَا الحَرْفِ بِتَفْسِيرٍ آخَرَ، وَإِنَّمَا يَبْقَىٰ عَلَىٰ فَائِدَتِهِ.

(١) فِي سُؤَالِ نَعَجَتِكَ إِلَىٰ نَعَاجِهِ عَلَىٰ رَأْيِ الكُوفِيِّينَ فِي سُؤَالِ نَعَجَتِكَ مَعَ نَعَاجِهِ، يُفْسَرُونَ «إِلَىٰ» بِحَرْفٍ آخَرَ. لَكِنَّ عَلَىٰ رَأْيِ البَصْرِيِّينَ يُضَمَّنُ هَذَا الفِعْلُ مَعْنَى فِعْلِ آخَرَ بِسُؤَالِ يَعْنِي بِضَمِّ، بِضَمِّ نَعَجَتِكَ إِلَىٰ نَعَاجِهِ. وَهَذَا القَوْلُ هُوَ الصَّوَابُ.

(٢) البَصْرِيُّونَ بِمَعْنَى يُرَوَىٰ بِهَا، وَالْكَوْفِيُّونَ بِمَعْنَى يَشْرَبُ مِنْهَا. وَرَأْيُ البَصْرِيِّينَ يَتَأَيَّدُ بِأَمْرَيْنِ:

١- أَنَّهُ أْبْلَغُ، وَلِأَنَّهُ شَمَلَ المَعْنَى وَزِيَادَةٌ.

٢- أَنَّ الحَرْفَ يَبْقَىٰ عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ.

وفي الحديث أنه: **مَرَّ بَطْبِي حَاقِفٍ فَقَالَ: «لَا يَرِيْبُهُ أَحَدٌ». فكَمَّا أَنَّ الْيَقِيْنَ ضُمِّنَ السَّكُوْنَ وَالطَّمَأِيْنَةَ، فَالْرِيبُ ضُدُّهُ ضُمِّنَ الاضْطْرَابَ وَالْحَرَكَةَ.**

وَلَفْظُ (الشكّ) وَإِنْ قِيلَ: إِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ هَذَا الْمَعْنَى؛ لَكِنْ لَفْظُهُ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ.

وكذلك إذا قيلَ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ هذا القرآن؛ فهذا تقريبٌ؛ لأنَّ المشارَ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فالإشارةُ بجهةِ الحضورِ غيرِ الإشارةِ بجهةِ البعدِ والغيبةِ.

ولفظُ «الكتابِ» يتضمَّنُ مِنْ كَوْنِهِ مَكْتُوبًا مضمومًا مَا لَا يَتَضَمَّنُهُ لَفْظُ الْقُرْآنِ مِنْ كَوْنِهِ مَقْرُوءًا مظهرًا بادياً، فهذه الفروقُ موجودةٌ فِي الْقُرْآنِ^(١)، فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ: ﴿أَنْ تُبَسَّلَ﴾، أَي:

(١) حديثٌ: «دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ». رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وحديثٌ «أَنَّهُ مَرَّ بِهِ طَبْيِي حَاقِفٌ» هَذَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ جِبَانَ.

أَي أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ يَفْسِرُونَ اللَّفْظَ بِمَا يُقَارَبُهُ لَا بِمَا يُطَابِقُهُ، تَقْرِيْبًا لِلْأَذْهَانِ.

وهذا تحته فائدتان:

الفائدة الأولى: أَنَّ التَّغَايِرَ فِي الْأَسْلُوبِ يَلْفَتْ الْإِتْبَاءَ.

الفائدة الثانية: بَيَانُ فَائِدَةِ الْحُكْمِ.

ولفظُ «الكتابِ» فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى، كَمَا أَنَّ لَفْظَ الْإِشَارَةِ فِي الْبَعْدِ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى، وَهَذِهِ

الْأَشْيَاءُ يَذْكُرُهَا الْمُؤَلَّفُ لِتَقْوِيَةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَصْرِيُّونَ.

تُحبس، وقال الآخر: تَرْتَهْنُ، ونحو ذلك؛ لم يكن من اختلاف التضاد، وإن كان المحبوس قد يكون مُرْتَهَنًا، وقد لا يكون؛ إذ هذا تقريبٌ للمعنى كما تقدّم.

وجمع عبارات السلف في مثل هذا نافع جدًا؛ فإن مجموع عباراتهم أدل على المقصود من عبارة أو عبارتين^(١)، ومع هذا فلا بد من اختلاف محققين بينهم، كما يوجد مثل ذلك في الأحكام، ونحن نعلم أن عامة ما يُضطر إليه عموم الناس من الاختلاف معلوم، بل مُتواتر عند العامة أو الخاصة، كما في عدد الصلوات، ومقادير ركوعها ومواقيتها، وفرائض الزكاة ونصبيها، وتعيين شهر رمضان، والطواف، والوقوف، ورمي الجمار، والمواقيت، وغير ذلك.

ثم اختلاف الصحابة في الجد والإخوة وفي المشركة ونحو ذلك لا يُوجب ريبًا في جمهور مسائل الفرائض، بل ما يحتاج إليه

= والصحيح: أن الفعل يتضمن معنى فعل آخر يقاربه، وهذا أبلغ، وكونه عبر بالكتاب، ولم يعبر بالقرآن أفاد معنى زائدًا، أنه يتضمن أنه مكتوب ومضموم، ومجرد القرآن لا يدل على أنه مكتوب، ولا يدل أيضًا على أنه مجموع ومضموم.

(١) العناية بعبارات السلف مهم جدًا في التفسير، والعقيدة، والفقه، والمواعظ، وهذا مهم جدًا، والسلف رحمهم الله أقل عبارة وأكثر دلالة؛ وذلك لأن عباراتهم المختلفة في اللفظ تُوجب للإنسان أن يُحيط بكل ما تحتمله الكلمة من معنى، ومن أجمع ما يكون في ذلك تفسير ابن جرير رحمه الله فإنه جمع من ألفاظهم ما لم يجتمع في غيره، و«تفسير ابن كثير» كالمختصر له.

عامة الناس هو عمود النسب من الآباء والأبناء والكلالة؛ من الإخوة والأخوات، ومن نسائهم كالأزواج، فإن الله أنزل في الفرائض ثلاث آيات مفصلة، ذكر في الأولى الأصول والفروع، وذكر في الثانية الحاشية التي ترث بالفرض كالزوجين وولد الأم، وفي الثالثة الحاشية الوارثة بالتعصيب، وهم الإخوة لأبوين أو لأب، واجتماع الجد والإخوة نادر؛ ولهذا لم يقع في الإسلام إلا بعد موت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

والاختلاف قد يكون لخفاء الدليل، أو لذهول عنه، وقد يكون لعدم سماعه، وقد يكون للغلط في فهم النص، وقد يكون لاعتقاد معارضٍ راجح، فالمقصود هنا التعريف بجمل الأمر دون تفاصيله^(٢).

(١) يوجد خلاف، ولكن ليس في المعلوم من الدين بالضرورة، ولكن يوجد خلاف أكثره اختلاف تنوع، وقليل اختلاف تضاد.

(٢) ذكر شيخ الإسلام بعض أسباب الخلاف بين العلماء، ومنها: السبب الأول: الاختلاف قد يكون لخفاء الدليل والذهول عنه، يعني قد يكون المجتهد سمع الدليل ولكن خفي عليه الاستدلال بهذا الدليل، وقد يذهل عنه، أي: يكون ذاكرًا له ولكن نسيه.

السبب الثاني: قد يكون لعدم سماعه أصلاً، ما سمع بالحديث. السبب الثالث: أيضاً قد يكون في غلط في فهم النص، هذا ظاهر، قد يفهمها على خلاف الوجه الذي ورد.

السبب الرابع: يعتقد أن هناك ما يعارض، أي هذا عامٌ وهناك ما يخص، لا شك أن =

الاختلاف في التفسير على «نوعين»، منه ما مُستندُه النقل فقط، ومنه ما يُعلم بغير ذلك؛ إذ العلم إما نقل مُصدَّق وإما استدلالٌ محقَّق^(١).

والمنقولُ إما عن المعصوم، وإما عن غير المعصوم، والمقصودُ بأنَّ جنسَ المنقول -سواء كان عن المعصوم أو غير المعصوم وهذا هو النوع الأول- منه ما يُمكن معرفة الصحيح منه والضعيف، ومنه ما لا يُمكن معرفة ذلك فيه^(٢)، وهذا القسم

= الخاصَّ مقدَّم، أو أنَّ هناك مطلقًا وهناك ما يُقيد ذلك.

وغير ذلك، كاختلافهم في الجمع والترجيح مثلاً، ومن أراد البسط في هذا فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، وأيضاً العثيمين له: «خلاف العلماء وموقفنا منه».

(١) الكتب التي عُنيَتْ بنقل تفاسير السلف مسندة قليلة، ومن أهمها كتاب ابن جرير الطبري «جامع البيان»، و«تفسير ابن أبي حاتم»، و«ابن كثير»، ومنه ما يكون من غير النقل، وإنما بالرأي، استدلالٌ محقَّق: أي له أصل في الشريعة وفي اللغة.

(٢) قسم المؤلف المنقول إلى قسمين:

القسم الأول: أن يكون منقولاً عن معصوم فهذا كحجة مع صحة السند.

القسم الثاني: أن يكون منقولاً عن غير معصوم، فهذا له ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون منقولاً عن صحابي، فهذا لا يخلو من أمرين:

١- أن يكون متفقاً عليه، فهذا حجة.

٢- أن يكون غير متفق عليه بين الصحابة، وإنما اختلفوا اختلاف تضاؤلاً. فمن تقدّم من

أقوالهم؟

الرأي الأول: ذهب بعض المفسرين أنه يُقدّم قول ابن عباس؛ لأن ابن عباس دعا له

النبي ﷺ بالتأويل والحكمة، وأيضاً لذلك ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، وأيضاً =

الثاني من المنقول، وهو ما لا طريق لنا إلى الجزم بالصدق منه؛
عامته مما لا فائدة فيه، فالكلام فيه من فضول الكلام.
وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته، فإن الله نصب على
الحق فيه دليلاً، فمثال ما لا يُفِيدُ ولا دليل على الصحيح منه:
اختلافهم في لون كلب أصحاب الكهف، وفي البعض الذي
ضرب به موسى من البقرة، وفي مقدار سفينة نوح، وما كان
خشبها؟ وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر، ونحو ذلك.

= لأن ابن عباس اهتم بما يتعلق بتفسير القرآن.
الرأي الثاني: أنه يقدم قول ابن مسعود؛ لأن ابن مسعود لازم النبي ﷺ أكثر من
ملازمة ابن العباس رضي الله تعالى عنهما، ولزهد ابن مسعود وتحريه في النقل عن
بني إسرائيل.

الثاني: أن يكون عن تابعي، تحته أمران:

١- أن يكون مجمعا عليه؛ فهذا حجة، ويصار إليه، ونعلم أن ابن جرير الطبري ينقل
الإجماع، لكن ما هو مذهب ابن جرير في الإجماع؟
مذهبه أنه لا يعتبر خلاف الواحد والاثنين؛ ولهذا يكون نقله في الإجماع فيه نظراً،
فيكون رأيه رأي الجمهور، فإن كان غير مُتَّفَقٍ عليه -اختلف التابعون- فمأذاً نقدم من
أقوالهم؟ نقدم قول مجاهد؛ لما تقدم؛ لأنه عرض القرآن على ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما ثلاث مرات، وقيل: ثلاثين مرة.

الثالث: أن يكون النقل عن صحابي أو تابعي لكن عن بني إسرائيل. وهذا لا يُصار إليه
إلا بشروط:

الشرط الأول: صحته السند.

الشرط الثاني: عدم مخالفة الشرع.

الشرط الثالث: أن يكون ذلك عن صحابي، أو تابعي لا يأخذ عن بني إسرائيل.

فهذه الأمور طريق العلم بها النقل، فما كان من هذا منقولاً نقلًا صحيحًا عن النبي ﷺ -كاسم صاحب موسى أنه الحضر- فهذا معلوم، وما لم يكن كذلك، بل كان مما يؤخذ عن أهل الكتاب -كالمنقول عن كعب، وهب، ومحمد بن إسحاق، وغيرهم ممن يأخذ عن أهل الكتاب- فهذا لا يجوز تصديقه ولا تكذيبه إلا بحجة، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تَصَدُّقُوهُمْ وَلَا تَكْذِبُوهُمْ، فَإِنَّمَا أَنْ يُحَدِّثُوكُمْ بِحَقِّ فَتَكْذِبُوهُ، وَإِنَّمَا أَنْ يُحَدِّثُوكُمْ بِبَاطِلٍ فَتَصَدُّقُوهُ».

وكذلك ما نقل عن بعض التابعين، وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل الكتاب^(١)؛ فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض أقوالهم حجة على بعض، وما نقل في ذلك عن بعض الصحابة نقلًا صحيحًا فالنفس إليه أسكن مما نقل عن بعض التابعين؛ لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي ﷺ، أو من بعض من سمعه منه أقوى؛ ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين، ومع جزم صاحب فيما يقوله فكيف يُقال: إنه أخذه عن أهل الكتاب وقد نُهوا عن تصديقهم؟!

(١) هناك أشياء سكت عنها الشرع، فعقيدتنا السكوت عنها؛ لأنها علم لا ينفع، والجهل بها لا يضر، فالغيبات تحتاج إلى دليل من الكتاب والسنة، والإسرائيليات ليست بدليل.

والمقصود: أن مثل هذا الاختلاف الذي لا يُعلم صحَّه، ولا تُفيد حكاية الأقوال فيه هو كالمعرفة لما يُروى من الحديث الذي لا دليل على صحَّته وأمثال ذلك، وأما «القسم الأول» الذي يمكن معرفة الصحيح منه فهذا موجود فيما يُحتاج إليه ولله الحمد، فكثيراً ما يوجد في التفسير والحديث والمغازي أمورٌ منقولة عن نبينا ﷺ وغيره من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، والنقل الصحيح يدفع ذلك؛ بل هذا موجود فيما مستنده النقل، وفيما قد يعرف بأمرٍ أخرى غير النقل.

فالمقصود أن المنقولات التي يُحتاج إليها في الدين قد نصب الله الأدلة على بيان ما فيها من صحيح وغيره^(١).

ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره كالمنقول في المغازي والملاحم؛ ولهذا قال الإمام أحمد: «ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير، والملاحم، والمغازي». ويُروى: «ليس لها أصل» أي إسناد.

(١) إذا المنقول على قسمين:

١- منقول يحتاج الناس إلى معرفته.

٢- ومنقول لا يحتاج الناس إلى معرفته.

ما يحتاج الناس إلى معرفته: لا بد أن يأتي ما يدل على ثبوته، أما ما لا يحتاج الناس إلى معرفته: فقد يُنقل وقد لا يُنقل؛ لأن معرفته تخلو من الفائدة.

لأنَّ الغالبَ عليها المراسيلُ، مثلُ ما يذكرُهُ عروةُ بنُ الزبيرِ،
والشعبيُّ، والزُّهريُّ، وموسَى بنُ عقبة، وابنُ إسحاق، ومَنْ
بعدهمُ كَيْحَيِّ بنِ سعيدِ الأمويِّ، والوليدِ بنِ مسلمٍ، والواقديِّ،
ونحوهمُ في المغازي^(١).

فإنَّ أعلَمَ الناسِ بِالمغازيِ أهلُ المدينةِ، ثمَّ أهلُ الشامِ، ثمَّ
أهلُ العراقِ؛ فأهلُ المدينةِ أعلَمُ بها لأنَّها كانتَ عندهمُ، وأهلُ
الشامِ كانوا أهلَ غزوٍ وجهادٍ، فكانَ لهمُ مِنَ العلمِ بالجهادِ والسَّيرِ
ما ليسَ لِغيرهمُ؛ ولهذا عَظَّمَ الناسُ كتابَ أَبِي إسحاقِ الفزاريِّ^(٢)
الذي صَنَّفَهُ فِي ذلكَ، وجعلوا الأوزاعيَّ أعلَمَ بهذا البابِ مِنْ غيرِهِ
مَنْ علماءِ الأمصارِ.

وأما «التفسيرُ» فإنَّ أعلَمَ الناسِ بِهِ أهلُ مكةَ؛ لأنهمُ
أصحابُ ابنِ عباسٍ، كمجاهدٍ، وعطاءِ بنِ أَبِي رباحٍ، وعكرمةَ
مولَى ابنِ عباسٍ، وغيرهمُ مِنْ أصحابِ ابنِ عباسٍ، كطاوُسٍ،

(١) يقصدُ الشيخُ أنَّ أغلبَ أسانيدِ التفسيرِ والسيرةِ والفتنِ لا تصحُّ.

(٢) أبو إسحاقِ الفزاريُّ هو: إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحارثِ بنِ أسماءِ بنِ خارجةِ الفزاريِّ،
أبو إسحاقٍ مِنْ كبارِ العُلَماءِ، وُلِدَ فِي الكوفةِ سنةَ ١٨٨هـ، وقدمَ دمشقَ وحَدَّثَ بِهَا،
وكانَ مِنْ أصحابِ الأوزاعيِّ ومُعاصريه، قالَ ابنُ عَسَاكِرَ: «والفزاريُّ هوَ الذي أدَّبَ
أهلَ الثغرِ -بيروتَ وأطرافها- وعَلَّمَهُمُ السنةَ». وكتابُ أَبِي إسحاقِ هذا طبعَ الآنَ وَقَدْ
حُقِّقَ، وهوَ كتابٌ قِيَمٌ.

وأبي الشعثاء، وسعيد بن جبير، وأمثالهم، وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود، ومن ذلك ما تَمَيَّزُوا بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ. وعلماؤه أهل المدينة في التفسير مثل زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالك التفسير، وأخذه عنه أيضا ابنه عبد الرحمن، وأخذه عن عبد الرحمن عبد الله بن وهب^(١).

«والمراسيل» إذا تعددت طرقها وخلت عن المواطة قصدًا أو الاتفاق بغير قصد كانت صحيحة قطعًا؛ فإن النقل إما أن يكون صدقًا مطابقًا للخبر، وإما أن يكون كذبًا تعمّد صاحبه الكذب، أو أخطأ فيه؛ فمتى سلم من الكذب العمدي والخطأ كان صدقًا بلا ريب، فإذا كان الحديث جاء من جهتين، أو جهات وقد علم أن المخبرين لم يتواطأ على اختلافه، وعلم أن مثل ذلك لا تقع الموافقة فيه اتفاقًا بلا قصد؛ علم أنه صحيح.

(١) يُؤخذ من كلام الشيخ رحمه الله أن الناس بالنسبة لعلم التفسير ينقسمون إلى ثلاث طبقات: الطبقة الأولى: مدرسة مكة المكرمة، وهذه الطبقة شيخها ابن عباس رضي الله عنهما، ومن التلاميذ: مجاهد، وسعيد بن جبير، وظاهر كلام الشيخ أن هذه الطبقة مُقدّمة على غيرها، وأيضًا بعض العلماء.

الطبقة الثانية: مدرسة الكوفة، شيخها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه، ومن التلاميذ: الشعبي، وابن سيرين، وبعض العلماء قدّمها على غيرها. الطبقة الثالثة: مدرسة المدينة، شيخها أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه، محمد بن كعب، وزيد بن أسلم، وأبو العالية، وهذه الطبقة هي أقل طبقة من الطبقتين السابقتين.

مثل شخصٍ يحدثُ عن واقعةٍ جرت، ويذكرُ تفاصيلَ ما فيها من الأقوالِ والأفعالِ، ويأتي شخصٌ آخرُ قد علمَ أنه لم يُواطئِ الأولُ فيذكرُ مثلَ ما ذكره الأولُ من تفاصيلِ الأقوالِ والأفعالِ؛ فيعلمُ قطعاً أنّ تلكَ الواقعةَ حقٌّ في الجملة؛ فإنّه لو كان كُلاًّ منهما كذبها عمداً أو خطأً لم يتفق في العادة أن يأتي كلُّ منهما بتلك التفاصيلِ، التي تمنعُ العادةُ اتفاقَ الاثنينِ عليها بلا مواطأةٍ من أحدهما لصاحبه.

فإنَّ الرجلَ قد يتفقُ أن ينظّم بيتاً، وينظّم الآخرُ مثله، أو يكذبُ كذبةً ويكذبُ الآخرُ مثلها، أمّا إذا أنشأ قصيدةً طويلةً ذات فنونٍ على قافيةٍ ورويٍّ فلم تجرِ العادةُ بأنَّ غيره يُنشئُ مثلها لفظاً ومعنى مع الطولِ المفرطِ، بل يُعلمُ بالعادةِ أنه أخذها منه، وكذلك إذا حدّث حديثاً طويلاً فيه فنونٌ، وحدّثَ آخرٌ بمثله؛ فإنّه إمّا أن يكونَ واطأه عليه، أو أخذه منه، أو يكونَ الحديثُ صدقاً.

وبهذه الطريقِ يُعلمُ صدقُ عامّةٍ ما تعدّدُ جهاته المختلفةِ على هذا الوجهِ من المنقولاتِ، وإن لم يكن أحدُها كافياً إمّا لإرساله وإمّا لضعفِ ناقله؛ لكن مثلُ هذا لا تُضبطُ به الألفاظُ والدقائقُ التي لا تُعلمُ بهذه الطريقِ، فلا يحتاجُ ذلكُ إلى طريقٍ يثبتُ بها مثلُ تلكِ الألفاظِ والدقائقِ.

ولهذا ثبتت بالتواتر غزوة بدر، وأنها قبل أحد، بل يُعلم قطعاً أن حمزة وعلياً وعبيدة برزوا إلى عتبة وشيبة والوليد، وأن علياً قتل الوليد، وأن حمزة قتل قرنه، ثم يشك في قرنه هل هو عتبة أو شيبة.

وهذا الأصل ينبغي أن يعرف؛ فإنه أصلٌ نافع في الجزم بكثيرٍ من المنقولات في الحديث، والتفسير، والمغازي، وما ينقل من أقوال الناس وأفعالهم، وغير ذلك؛ ولهذا إذا روي الحديث الذي يتأتى فيه ذلك عن النبي ﷺ من وجهين، مع العلم بأن أحدهما لم يأخذه عن الآخر؛ جزم بأنه حق، لا سيما إذا علم أن نقلته ليسوا ممن يتعمد الكذب، وإنما يخاف على أحدهم النسيان والغلط^(١).

(١) المرسل: هو رفع الحديث إلى النبي ﷺ من شخص لم يسمع من النبي عليه الصلاة والسلام.

والمرسل لا يخلو من أمرين:

الأمر الأول: أن يكون مرسل صحابي، فمراسيل الصحابة ﷺ حجة؛ لأن الصحابة عدولٌ كلهم.

الأمر الثاني: أن يكون مرسل تابعي، مثل سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، وغيرهم. فهل هو حجة أو ليس بحجة؟ هذا خلاف بين أهل العلم رحمهم الله، والجمهور يضعفه. والشيخ يقول: تصح بشروط: الشرط الأول: أنها تكون صحيحة إذا تعددت الطرق.

والشرط الثاني: قال: خلّت عن المواطن، أي التواطؤ، أو كان هنا تواطؤ، لكن بغير

فإنَّ من عرف الصَّحَابَةَ كابن مسعودٍ، وأبي بن كعبٍ، وابن عمرَ، وجابرٍ، وأبي سعيدٍ، وأبي هريرةَ، وغيرهم علمٌ يقيناً أنَّ الواحدَ من هؤلاءٍ لم يكن ممن يتعمدُ الكذبَ على رسولِ اللهِ ﷺ فضلاً عمَّن هو فوقهم^(١)، كما يعلمُ الرجلُ من حالٍ من جرَّبه وخبره خبرةً باطنةً طويلةً أنه ليس ممن يسرقُ أموالَ الناسِ، ويقطعُ الطريقَ، ويشهدُ بالزورِ ونحو ذلك.

وكذلك التابعونَ بالمدينةِ ومكةَ والشامِ والبصرةِ، فإنَّ من عرفَ مثلَ: أبي صالحِ السمانِ^(٢)، والأعرجِ^(٣)، وسليمانَ بنِ يسارٍ^(٤)، وزيدِ بنِ أسلمٍ وأمثالهم - علمَ قطعاً أنهم لم يكونوا ممن

= قصدَ فلا يمنعُ من الصحةِ، أمَّا بالنسبةِ لدقائقِ الألفاظِ كما سبقَ لا بدَّ لها من طريقٍ صحيحٍ.

الرأي الثاني: ما عليه أئمةُ هذا الشأنِ وهذا الفنُّ أنَّ المرسلَ من أقسامِ الضعيفِ، وهذا هو الصوابُ.

(١) يعني هؤلاء من صغار الصحابة فضلاً عمَّن فوقهم كأبي بكرٍ وعمرَ، إلى آخره.
(٢) تابعي جليل ثقة إمام من رجال الصحيح، اسمه ذكوان المدني، توفي سنة مائة وواحد للهجرة.

(٣) من تلامذة أبي هريرة أخذ كثيراً عن أبي هريرة، وهو تابعي جليل، وأخذ عنه الزهري، وأبو الزبير، ومحمد بن مسلم المكي، وأبو الزناد المدني. قال البخاري: «أصح الأسانيد: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة». توفي سنة سبع عشرة ومائة للهجرة بمصر.

(٤) سليمان بن يسار إمام ثقة، أحد الفقهاء السبعة، وهو تابعي جليل، ومن تلامذته: أبو قتادة، والزهري، وعمرو بن شعيب، توفي سنة مائة وثمان وثلاث وسبعون سنة.

يتعمد الكذب في الحديث، فضلاً عمَّن هو فوقهم، مثل: محمد بن سيرين، والقاسم بن محمد، أو سعيد بن المسيب، أو عبيدة السلماني، أو علقمة، أو الأسود، أو نحوهم، وإنما يخاف على الواحد من الغلط؛ فإن الغلط والنسيان كثيراً ما يعرض للإنسان.

ومن الحفاظ من قد عرف الناس بعده عن ذلك جداً، كما عرفوا حال الشعبي، والزهرى، وعروة، وقتادة، والثوري، وأمثالهم، لا سيما الزهرى في زمانه، والثوري في زمانه، فإنه قد يقول القائل: إن ابن شهاب الزهرى لا يعرف له غلط مع كثرة حديثه وسعة حفظه^(١).

والمقصود: أن الحديث الطويل إذا روي مثلاً من وجهين مختلفين من غير مواطأة؛ امتنع عليه أن يكون غلطاً، كما امتنع أن يكون كذباً؛ فإن الغلط لا يكون في قصة طويلة متنوعة، وإنما يكون في بعضها، فإذا روى هذا قصة طويلة متنوعة ورواها الآخر مثلما رواها الأول من غير مواطأة امتنع الغلط في جميعها، كما امتنع الكذب في جميعها من غير مواطأة.

ولهذا إنما يقع في مثل ذلك غلط في بعض ما جرى في القصة، مثل حديث اشتراء النبي ﷺ البعير من جابر؛ فإن من

(١) يعني هو أراد أن يبين أن هؤلاء الرواة لا يتعمدون الكذب، ولكن يخشى عليهم الغلط والنسيان، وكلهم لهم مراسيل.

تأمل طرقه علم قطعاً أن الحديث صحيح، وإن كانوا قد اختلفوا في مقدار الثمن، وقد بين ذلك البخاري في «صحيحه»، فإن جمهوراً ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبي ﷺ قاله؛ لأن غالبه من هذا النحو؛^(١) ولأنه قد تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق، والأمة لا تجتمع على خطأ؛ فلو كان الحديث كذباً في نفس الأمر؛ والأمة مُصدقةٌ له قابلةٌ له لكانوا قد أجمعوا على تصديق ما هو في نفس الأمر كذب، وهذا إجماع على الخطأ، وذلك ممتنع^(٢).

وإن كنا نحن بدون الإجماع نُجَوِّزُ الخطأ أو الكذب على الخبر، فهو كتجوزنا قبل أن نعلم الإجماع على العلم الذي ثبت بظاهر أو قياس ظني أن يكون الحق في الباطن؛ بخلاف ما

(١) يقصد أن جملة الحديث إذا تعدت طرقه نَحَكُمُ بأنه واقع على جملة الحديث، يعني إذا جاء طريق بهذا الحديث، ثم جاء طريق بهذا الحديث، مثل شراء النبي عليه الصلاة والسلام لجمال جابر، جاء طريق بهذا الشراء، ثم جاء طريق آخر بهذا الشراء؛ نقطع أن جملة هذا الشراء موجود، وأنه حصل، لكن الدقائق والتفاصيل هذه لا بد لها من طريق صحيح.

(٢) يقصد الإجماع القطعي، وهو إجماع الصحابة، أو ما اجتمع عليه علماء أهل السنة والجماعة في عصر واحد يبين - وخلاف أهل البدع لا عبرة له - ولا يقصد إجماع العوام، وقد رد حديث: «لا تجتمع أمتي على ضلالة»، حسنه الألباني، وورد عن ابن مسعود بسند صحيح: «ما رآه المسلمون - العلماء - حسناً فهو عند الله حسن». وهذا موقوف عن ابن مسعود.

اعتقدناه، فإذا أجمعوا على الحكم جزمنا بأن الحكم ثابت باطنًا وظاهرًا^(١).

ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول - تصديقًا له أو عملاً به - أنه يوجب العلم، وهذا هو الذي ذكره المصنفون في أصول الفقه من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد^(٢)، إلا فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا في ذلك طائفة من أهل الكلام أنكروا ذلك^(٣)، ولكن كثيرًا من أهل الكلام أو أكثرهم يوافقون الفقهاء وأهل الحديث والسلف على ذلك، وهو قول أكثر الأشعرية، كأبي إسحاق، وابن فورك.

(١) يعني إذا أجمعت الأمة على حكم نجزم أنه ثابت ظاهرًا وباطنًا، ولكن إذا ما أجمعوا يُحتمل الكذب ويُحتمل الخطأ.

(٢) خبر الأحاد: هو الذي لم يبلغ حد التواتر، أو لم يجمع شروط المتواتر. خبر الواحد هل يفيد العلم أو يفيد الظن؟ عند أهل السنة والجماعة يفيد العلم، ويدل لهذا أن النبي ﷺ كان يبعث الأحاد من صحابته إلى البلدان بالتوحيد، وفي أخذ الصدقات وجلبها، فبعث معاذًا، وبعث أبا موسى الأشعري، وبعث علي بن أبي طالب، إلى آخره، هذا يدل على أنه يفيد العلم، أيضًا الرُّسل يبعثون آحادًا، والأدلة كثيرة.

(٣) أما عند أهل البدع المتكلمين والفلاسفة، لا يؤخذ به في العقائد، وهذا ما يترتب عليه تعطيل الصفات، وهدم أصول كثيرة.

وأما ابنُ الباقلانيّ فهو الذي أنكرَ ذلك، وتبعه مثلُ أبي المعالي، وأبي حامدٍ، وابنِ عقيلٍ، وابنِ الجوزيِّ، وابنِ الخطيبِ، والأمدِيِّ، ونحوِ هؤلاء. والأوّلُ هو الذي ذكره الشيخُ أبو حامدٍ، وأبو الطيّبِ، وأبو إسحاقَ وأمثالُهُ من أئمةِ الشافعيةِ، وهو الذي ذكره القاضي عبد الوهابِ وأمثالُهُ من المالكيةِ، وهو الذي ذكره أبو يعلى وأبو الخطابِ، وأبو الحسنِ بنِ الزاغونيِّ وأمثالُهُم من الحنبليةِ، وهو الذي ذكره شمسُ الدينِ السرخسيِّ وأمثالُهُ من الحنفيةِ.

وإذا كانَ الإجماعُ على تصديقِ الخبرِ موجباً للقطعِ به؛ فالاعتبارُ في ذلك بإجماعِ أهلِ العلمِ بالحديثِ، كما أنَّ الاعتبارَ في الإجماعِ على الأحكامِ بإجماعِ أهلِ العلمِ بالأمرِ والنهيِ والإباحةِ.

والمقصودُ هنا: أنَّ تعددَ الطرقِ معَ عدمِ التّشاعرِ أو الاتفاقِ في العادةِ يوجبُ العلمَ بمضمونِ المنقولِ؛ لكنَّ هذا يُنتفعُ به كثيراً في علمِ أحوالِ الناقلينِ، وفي مثلِ هذا يُنتفعُ بروايةِ المجهولِ والسبيِّ الحفظِ، وبالحديثِ المرسلِ ونحوِ ذلك^(١).

(١) قال: يوجبُ العلمَ بمضمونِ المنقولِ، فإذا تعددتِ الطرقُ وخلتْ هذه الطرقُ من الشذوذِ والعللِ، وضعفِ الرجالِ إلى آخره؛ هذا يرتقي من درجةِ الظنِّ إلى درجةِ العلمِ واليقينِ.

ولهذا كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث، ويقولون: إنه يصلح للشواهد والاعتبار ما لا يصلح لغيره^(١)؛ قال أحمد: «قد أكتب حديث الرجل لأعتبره». ومثل هذا بعبد الله بن لهيعة قاضي مصر؛ فإنه كان من أكثر الناس حديثاً، ومن خيار الناس؛ لكن بسبب احتراق كتبه وقع في حديثه المتأخر غلط؛ فصار يُعتبر بذلك ويُستشهد به، وكثيراً ما يقترن هو والليث بن سعد، والليث حجة ثبت إمام.

وكما أنهم يستشهدون ويعتبرون بحديث الذي فيه سوء حفظ، فإنهم أيضاً يضعفون من حديث الثقة الصدوق الضابط أشياء تبيّن لهم أنه غلط فيها بأمرٍ يستدلون بها، ويسمّون هذا «علم علل الحديث»؛ وهو من أشرف علومهم، بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه، وغلطه فيه عرف إما بسبب ظاهر كما عرفوا «أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال»، «وأنه

(١) الشاهد: هو ما كان عن صحابي آخر، كأن يروي أبو هريرة حديثاً ثم يروي أنس حديثاً آخر، سواء كان باللفظ أو بالمعنى، هذا يُسمّى عند المحديثين شاهداً.

الاعتبار: هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راوٍ؛ ليعرف هل شاركه في روايته راوٍ أو لا؟

التابع: هو ما كان عن نفس الصحابي.

صَلَّى فِي الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ»، وجعلوا رواية ابن عباس لتزوجها حرامًا، ولكونه لم يصل ممًا وقع فيه الغلط^(١).

وكذلك أنه اعتمر أربع عُمرٍ، وعلموا أن قول ابن عمر: «إنه اعتمر في رجب» ممًا وقع فيه الغلط^(٢)، وعلموا أنه تمتع وهو آمن في حجة الوداع، وأن قول عثمان لعلي: «كنا يومئذ خائفين» ممًا وقع فيه الغلط^(٣)، وأن ما وقع في بعض طرق البخاري: «أن

(١) النبي عليه الصلاة والسلام تزوج ميمونة وهو حلال، هذا هو الصحيح، ولكن روى ابن عباس أنه تزوج ميمونة وهو محرّم في «الصحيحين»، لكن حكم الأئمة أن ابن عباس غلط في ذلك، وبدل ذلك أن ميمونة نفسها -وهي صاحبة القصة- أخبرت أن النبي ﷺ تزوجها وهي حلال، وكيفية الجواب عن حديث ابن عباس: نقول: إن ابن عباس لم يعلم بزواج ميمونة إلا بعد أن أحرم النبي ﷺ؛ فظن أن النبي ﷺ تزوجها وهو محرّم.

وأيضًا ابن عباس يقول: «إنه ما صلّى في الكعبة» وهذا حكم عليه الأئمة بالغلط. (٢) ذكر ابن عمر أنه ليس من عمر النبي ﷺ شيء في رجب، فعمر النبي ﷺ أربع عُمرٍ: العُمرُ الأولي: عمره الحديبية، وفيها صدّ النبي ﷺ، ورجع ولم يدخل مكة. العُمرُ الثانية: عمره القضاء، فإنه أتى في العام القادم بعد أن تصالح مع قريش، ودخل مكة واعتمر عليه الصلاة والسلام.

العُمرُ الثالثة: عُمره الجعرانة. العُمرُ الرابعة: هي التي مع حجة الوداع، فإن النبي ﷺ حجّ قارنًا. (٣) النبي ﷺ تمتع وهو آمن، أما قول عثمان: «كنا يومئذ خائفين» فبما وقع خطأ من عثمان رضي الله عنه، فعثمان لا يرى المتعة، والصواب أن المتعة مشروعة في حال الأمن وفي حال الحرب.

النارَ لا تَمْتَلِي حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا آخَرَ» مِمَّا وَقَعَ فِيهِ
الغَلْطُ^(١). وهذا كثيرٌ.

والناسُ فِي هذا البابِ طرفانِ: طرفٌ مِنْ أَهْلِ الكَلَامِ
وَنحوِهِمْ مَمَّنْ هُوَ بَعِيدٌ عَن مَعْرِفَةِ الحَدِيثِ وَأَهْلِهِ، لا يُمَيِّزُ بَيْنَ
الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ؛ فَيَشْكُ فِي صِحَّةِ أَحاديثٍ، أَوْ فِي القِطْعِ بِهَا
مَعَ كَوْنِهَا مَعْلُومَةٌ مَقْطُوعًا بِهَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ بِهِ^(٢)، وَطَرَفٌ مَمَّنْ
يَدَّعِي اتِّبَاعَ الحَدِيثِ وَالعَمَلَ بِهِ، كَلَّمَا وَجَدَ لَفْظًا فِي حَدِيثٍ قَدْ
رَوَاهُ ثِقَّةً، أَوْ رَأَى حَدِيثًا بِإِسْنَادٍ ظَاهِرُهُ الصَّحَّةُ يَرِيدُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ
مَنْ جَنَسِ مَا جَزَمَ أَهْلُ العِلْمِ بِصِحَّتِهِ، حَتَّى إِذَا عَارَضَ الصَّحِيحَ
المَعْرُوفَ أَخَذَ يَتَكَلَّفُ لَهُ التَّأْوِيلَاتِ البَارِدَةَ، أَوْ يَجْعَلُهُ دَلِيلًا لَهُ فِي
مَسَائِلِ العِلْمِ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ العِلْمِ بِالحَدِيثِ يَعْرِفُونَ أَنَّ مِثْلَ هَذَا
غَلْطٌ^(٣).

= والأفضلُ التَّمَتُّعُ إِلَّا فِي حَالَتَيْنِ:

الحالَةُ الأُولَى: أَنْ يَسُوقَ الهَدْيَ مِنَ الحَلِّ، فَنَقُولُ: الأفضَلُ القِرآنُ.

الحالَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ يَعْتَمَرَ قَبْلَ أَشْهُرِ الحَجِّ، قَبْلَ سُؤَالِ، وَيَمْكُثُ فِي مَكَّةَ؛ فَالأفضَلُ
الإفْرَادُ.

- (١) أَغْلِبَ العُلَمَاءُ تَقُولُ: إِنَّ الرَّاوِيَّ اخْتَلَطَ فِيهِ، وَإِنَّ الحَدِيثَ لَفُطُهُ الجَنَّةُ وَلَيْسَ النَّارُ.
(٢) وَهَذَا حَالُ أَهْلِ الكَلَامِ وَالفَلَسْفَةِ مَمَّنْ يُقَدِّمُونَ العَقْلَ عَلَى النِّقْلِ، تَرَاهُمْ يَرُدُّونَ
أَحاديثَ كَثِيرَةً عَن طَرِيقِ المَتَنِ فَقَطْ؛ لِقِصُورِ فَهْمِهِمْ، رَغَمَ أَنَّ الحَدِيثَ صَحِيحٌ مَتَّأً
وَسِنْدًا، وَلَا يَتَعَارَضُ تَمَامًا مَعَ العَقْلِ.

(٣) بَعْضُ عُلَمَاءِ الحَدِيثِ -خَاصَّةً المَتَأَخِرِينَ- يَعْتَمِدُونَ عَلَى السَّنَدِ فِي تَخْرِيجِ الأحاديثِ، =

وكَمَا أَنَّ عَلَى الْحَدِيثِ أدلةٌ يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ صَدَقَ، وَقَدْ يَقْطَعُ بِذَلِكَ؛ فَعَلَيْهِ أدلةٌ يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ كَذَبٌ^(١) وَيَقْطَعُ بِذَلِكَ، مِثْلُ مَا يُقْطَعُ بِكَذِبِ مَا يَرَوِيهِ الْوَضَّاعُونَ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالْغُلُوِّ فِي الْفَضَائِلِ: مِثْلُ حَدِيثِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَأَمْثَالِهِ مِمَّا فِيهِ أَنَّ مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ كَذَا وَكَذَا نَبِيًّا.

وفي التفسير من هذه الموضوعات قطعة كبيرة، مثل الحديث الذي يرويه الثعلبي^(٢) والواحدي^(٣) والزمخشري^(٤) في فضائل سور القرآن سورة سورة؛ فإنه موضوعٌ باتفاق أهل العلم. والثعلبي هو في نفسه كان فيه خيرٌ ودينٌ، وكان حاطبَ

= ويأخذون بظاهر الحديث، وإن وجد منه مخالفاً للثقات أو للثوابت مثلاً؛ تجذ من يحاول الجمع بطريقة مستحيلة، وهذا نقيض الطرف الأول، والاثنان خطأ.

(١) يقصد أن تضعيف الحديث وتصحيحه يجب أن يكون بقواعد وشروط تنطبق على السند والمتن معاً، وهذا هو الوسط والصواب.

(٢) اسمه أحمد بن إبراهيم الثعلبي، توفي سنة ٤٢٧هـ، وتفسيره مصدر للإسرائيليات والخرافات، وحشاه كلفه بكثير من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وهو أيضاً على مذهب الأشاعرة.

(٣) اسمه علي بن أحمد بن محمد الواحدي أبو الحسن، وأخذ من تلاميذ الثعلبي، له ثلاثة تفاسير، الأول: «البيسط»، والثاني: «الوسيط»، والثالث: «الوجيز»، توفي ٤٦٨هـ، وأيضاً الواحدي عنده أشعرية كشيخه.

(٤) اسمه أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري، هذا رأس من رؤس المعتزلة، كتابه «الكشاف» هذا يعتبر مصدراً للاعتزال، فكتابه يؤخذ الحذر منه، توفي

ليل^(١)، ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع.

و«الواحدي» صاحبه كان أبصر منه بالعربية؛ لكن هو أبعده عن السلامة واتباع السلف.

والبغوي^(٢) تفسيره مختصر من الثعلبي، لكنه صان تفسيره من الأحاديث الموضوعية والآراء المبتدعة.

والموضوعات في كتب التفسير كثيرة، مثل الأحاديث الكثيرة الصريحة في الجهر بالبسملة، وحديث علي الطويل في صدقه بخاتمه في الصلاة، فإنه موضوع باتفاق أهل العلم، ومثل ما روي في قوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ أنه علي، ﴿وَتَعَهَا أُذُنٌ وَعِيَةٌ﴾: **أُذْنُكَ يَا عَلِيُّ**^(٣).

(١) حاطب الليل لا يُمَيَّرُ بين الرطب واليابس، وبين الحطب والحية وغيرها، فيلتنقظ ما يجده.

(٢) اسمه أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، المعروف بالفراء البغوي، توفي كحلته ٥١٠ هـ ومعتقده معتقد أهل السنة والجماعة، سلفي، يُبْتِغِ الصِّفَاتِ كَمَا جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَهَذَا هُوَ الْعَالِبُ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ أَوَّلَ فِي بَعْضِ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّهُ أَخَذَ مِنَ الثَّعْلَبِيِّ، وَالثَّعْلَبِيُّ عِنْدَهُ أَشْعَرِيَّةٌ.

(٣) أغلب أسانيد هذه الأحاديث من الشيعة، فالظاهر أن هذا من تفسير الرافضة «غلاة الشيعة»، فهم الذين يُدْسُون مثل هذه الأشياء.

وأما النوع الثاني من مستندي الاختلاف وهو ما يُعلم بالاستدلال لا بالنقل، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان؛ فإن التفاسير التي يُذكر فيها كلام هؤلاء صراحة لا يكاد يوجد فيها شيء من هاتين الجهتين، مثل: تفسير عبد الرزاق، ووكيع، وعبد بن حميد، وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، ومثل تفسير الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وبقية بن مخلد، وأبي بكر بن المنذر، وسفيان بن عيينة، وسنيد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي سعيد الأشج، وأبي عبد الله بن ماجه، وابن مردويه^(١):

إحدهما: قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها^(٢).

والثانية: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يُريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمخاطب به^(٣).

(١) كل هؤلاء العلماء لهم تفسير، ولكن معظمه ليس موجوداً إلى الآن، وتفسيرهم كان بالنقل، وكان قليل الخطأ.

(٢) وهذا حال أهل الفرق الضالة والبدع، يُحرفون التفسير بالتأويل الباطل؛ ليتوافق مع معتديهم الفاسد، ويشبههم الآن بعض من يفسر القرآن بتفسير يوافق الإعجاز العلمي، وهو ليس كذلك.

(٣) هذا الخطأ الثاني: قوم لا يرون إلا اللفظ فقط، ولم ينظروا إلى من تكلم به، ومن نزل =

فالأولون راعوا المعنى الذي رأوه، من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، والآخرون راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به ولسياق الكلام، ثم هؤلاء كثيرًا ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة، كما يغلط في ذلك الذين قبلهم، كما أن الأولين كثيرًا ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا به القرآن، كما يغلط في ذلك الآخرون، وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق ونظر الآخرين إلى اللفظ أسبق^(١).

والأولون صنفان: تارة يسلبون لفظ القرآن ما دلَّ عليه وأريد به، وتارة يحملونه على ما لم يدلَّ عليه، ولم يردَّ به، وفي كلا الأمرين قد يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلاً، فيكون خطأهم في الدليل والمدلول، وقد يكون حقاً فيكون خطأهم في الدليل لا في المدلول.

= عليه، ومن حوطب به، لم ينظروا إلى السياقات وقرائن الأحوال، أي يرى الكلمة ويفسرها دون أن يرى ما قبلها وما بعدها؛ فيقع في الخطأ، ولهذا وقع كثيراً في الذين اعتنوا بما يسمي بعريب القرآن، مثل «عريب القرآن» لأبي عبيد، تجد أنه ينظر إلى اللفظ فقط، ويفسرها بمقتضى اللغة دون أن ينظر إلى السياقات؛ فيقع في الخطأ بالتفسير.

(١) لا إفراط ولا تفريط، يعني الأولون يكون سبقتهم للمعنى، والآخرون يكون سبقتهم للفظ، والعدل أن ينظر للفظ وإلى المعنى، وأن ينظر إلى السياقات، ومن تكلم بالقرآن، ومن نزل عليه، ومن حوطب به، ولا يعتمد على اللغة فقط.

وهذا كما أنه وقع في تفسير القرآن فإنه وقع أيضًا في تفسير الحديث، فالذين أخطؤوا في الدليل والمدلول -مثل طوائف من أهل البدع- اعتقدوا مذهبًا يخالف الحق الذي عليه الأمة الوسط، الذين لا يجتمعون على ضلالة، كسلف الأمة وأئمتها، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على آرائهم؛ تارة يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دالة فيها، وتارة يتأولون ما يخالف مذهبهم بما يحرفون به الكلم عن مواضعه، ومن هؤلاء فرق الخوارج، والروافض، والجهميَّة، والمعتزلة، والقدرية، والمرجئة، وغيرهم.

وهذا كالمعتزلة مثلًا؛ فإنهم من أعظم الناس كلامًا وجدالًا، وقد صنّفوا تفاسير على أصول مذهبهم؛ مثل «تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم» شيخ إبراهيم بن إسماعيل ابن عليَّة، الذي كان يُناظر الشافعي، ومثل كتاب أبي عليّ الجبائي، «والتفسير الكبير» للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني، ولعليّ بن عيسى الرمانيّ، «والكشاف» لأبي القاسم الزمخشري^(١).

وهؤلاء وأمثالهم اعتقدوا مذاهب المعتزلة، وأصول المعتزلة خمسة يسمونها هم: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين،

(١) فهؤلاء الذين ذكرهم الشيخ من أئمة المعتزلة، وهؤلاء مثل الشيخ بهم ممن يخطئ في الدليل والمدلول، ويحملونها ما لم تحتل؛ لتوافق مذهبهم.

وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
 وتوحيدهم هو توحيد الجهمية الذي مضمونه نفى الصفات
 وغير ذلك، قالوا: إن الله لا يرى، وإن القرآن مخلوق، وإنه ليس
 فوق العالم، وإنه لا يقوم به علم، ولا قدرة، ولا حياة،
 ولا سمع، ولا بصر، ولا كلام، ولا مشيئة، ولا صفة من
 الصفات.

وأما عدلهم: فمن مضمونه أن الله لم يشأ جميع الكائنات
 ولا خلقها كلها، ولا هو قادر عليها كلها؛ بل عندهم أن أفعال
 العباد لم يخلقها الله، لا خيرها ولا شرها، ولم يرد إلا ما أمر به
 شرعاً، وما سوى ذلك فإنه يكون بغير مشيئته، وقد وافقهم على
 ذلك متأخرو الشيعة كالمفيد، وأبي جعفر الطوسي، وأمثالهما،
 ولأبي جعفر هذا تفسير على هذه الطريقة.

لكن يضمن إلى ذلك قول الإمامية الاثني عشرية؛ فإن
 المعتزلة ليس فيهم من يقول بذلك، ولا من ينكر خلافة أبي بكر
 وعمر وعثمان وعلي.

ومن أصول المعتزلة مع الخوارج: إنفاذ الوعيد في الآخرة،
 وأن الله لا يقبل في أهل الكبائر شفاعاً ولا يخرج منهم أحداً من
 النار، ولا ريب أنه قد رد عليهم طوائف من المرجئة، والكرامية،
 والكلابية واتباعهم؛ فأحسنوا تارةً وأسأوا أخرى؛ حتى صاروا

فِي طَرَفِي نَقِيضٍ كَمَا قَدْ بَسَطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ .
وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ مِثْلَ هَؤُلَاءِ اعْتَقَدُوا رَأْيًا، ثُمَّ حَمَلُوا أَلْفَاظَ
الْقُرْآنِ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُمْ سَلْفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ
بِإِحْسَانٍ، وَلَا مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، لَا فِي رَأْيِهِمْ، وَلَا فِي
تَفْسِيرِهِمْ، وَمَا مِنْ تَفْسِيرٍ مِنْ تَفَاسِيرِهِمْ الْبَاطِلَةَ إِلَّا وَبُطْلَانُهُ يَظْهَرُ
مِنْ وَجُوهٍ كَثِيرَةٍ، وَذَلِكَ مِنْ جِهَتَيْنِ:

١- تَارَةً مِنْ الْعِلْمِ بِفَسَادِ قَوْلِهِمْ.

٢- وَتَارَةً مِنْ الْعِلْمِ بِفَسَادِ مَا فَسَّرُوا بِهِ الْقُرْآنَ، إِمَّا دَلِيلًا
عَلَى قَوْلِهِمْ، أَوْ جَوَابًا عَلَى الْمَعَارِضِ لَهُمْ^(١).

وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ الْعِبَارَةِ فَصِيحًا، وَيُدْسُ الْبَدْعَ
فِي كَلَامِهِ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ، كَصَاحِبِ «الْكَشَافِ» وَنَحْوِهِ،
حَتَّى أَنَّهُ يَرُوجُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِمَّنْ لَا يَعْتَقِدُ الْبَاطِلَ مِنْ تَفَاسِيرِهِمْ

(١) تَكَلَّمَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَنِ الْمَعْتَزَلَةِ وَأَصُولِهَا، رَغِمَ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ مَقْدَمَةٌ فِي التَّفْسِيرِ
وَلَيْسَ كِتَابَ عَقَائِدَ، وَمِثْلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ تَكُونُ فِي كُتُبِ الْمَلَلِ وَالنَّحْلِ، وَلَكِنْ ذَكَرَهَا
الْمُؤَلِّفُ مِنْ قَبِيلِ الْإِسْطَرَادِ، وَمَنْ قَبِيلِ ضَرْبِ الْمَثَالِ .
وَمَخْتَصِرُ الْكَلَامِ: أَنَّ الْمَعْتَزَلَةَ، وَالْجَهْمِيَّةَ، وَالْمَرْجِيَّةَ، وَالشُّعْبَةَ، وَالْخَوَارِجَ،
وَالْفَلَاسِقَةَ، وَالْقَرَامِطَةَ، وَغَيْرَهُمْ، فِرْقٌ ضَالَّةٌ مُبْتَدِعَةٌ، تَعْتَقِدُ قَبْلَ أَنْ تَسْتَدَلَّ، ثُمَّ تُفَسِّرُ
الْقُرْآنَ بِطَرِيقَةٍ تَتَوَافَقُ مَعَ مُعْتَقِدِهَا الْفَاسِدِ، وَالرَّدُّ عَلَى هَؤُلَاءِ مَوْضِعُهُ فِي كِتَابِ الْعَقِيدَةِ .

الباطلة مَا شَاءَ اللهُ^(١) .

وقَدْ رَأَيْتُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَفْسِرِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ يَذْكُرُ فِي كِتَابِهِ
وَكَلَامِهِ مِنْ تَفْسِيرِهِمْ مَا يُوَافِقُ أُصُولَهُمُ الَّتِي يَعْلَمُ أَوْ يَعْتَقِدُ فَسَادَهَا
وَلَا يَهْتَدِي لِذَلِكَ^(٢) .

ثُمَّ أَنَّهُ لِسَبَبِ تَطَرُّفِ هَؤُلَاءِ وَضَلَالِهِمْ دَخَلَتِ الرَّافِضَةُ
الْإِمَامِيَّةُ، ثُمَّ الْفَلَاسِفَةُ، ثُمَّ الْقِرَامِطَةُ، وَغَيْرُهُمْ فِيمَا هُوَ أْبْلَغُ مِنْ
ذَلِكَ، وَتَفَاقَمَ الْأَمْرُ فِي الْفَلَاسِفَةِ وَالْقِرَامِطَةِ وَالرَّافِضَةِ، فَإِنَّهُمْ
فَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِأَنْوَاعٍ لَا يَقْضِي الْعَالِمُ مِنْهَا عَجَبَهُ، فَتَفْسِيرُ الرَّافِضَةِ
كَقَوْلِهِمْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ هُمَا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ، وَ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ

(١) قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: مِنَ الَّذِينَ اعْتَقَدُوا الْمَعَارِفَ، ثُمَّ حَمَلُوا آيَاتِ الْقُرْآنِ عَلَيْهَا مِنْ
يَكُونُ حَسَنَ الْعِبَارَةِ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ عِبَارَةٍ، وَجُودَةٌ أَسْلُوبٍ، وَبَيَانٌ مَا يَهْتَدِي إِلَى مَا
يَذْكُرُهُ مِنَ الْبَاطِلِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِسَبَبِ بَيَانِهِ، وَجُودَةِ أَسْلُوبِهِ، وَفَصَاحَتِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ،
هَذَا قَدْ يُعْطَى بِاطْلَعَهُ بِهَذَا الْبَيَانِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللهُ ﷺ .

وَضَرَبَ الشَّيْخُ مَثَلًا صَاحِبَ «الْكَشَافِ»، وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلَ اللهِ ﷻ: ﴿فَمَنْ
زُجِرَ عَنِ الْكَارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾، قَالَ الرَّمْخَسَرِيُّ: «أَيُّ شَيْءٍ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا
الْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ؟!». يَرِيدُ بِهِ نَفْيَ رُؤْيَا اللهِ ﷻ؛ لِأَنَّ الْمَعْتَزِلَةَ لَا يَرُونَ أَنَّ
اللهَ ﷻ يُرَى فِي الْآخِرَةِ.

مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا «الْبَيْضَاوِيُّ» حَسَنُ الْعِبَارَةِ لَكِنَّهُ أَقْلٌ مِنَ «الْكَشَافِ» .

(٢) يَعْنِي يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَصْلَ فَاسِدٌ، وَيَنْقُلُهُ وَلَا يَدْرِي، مِثْلُ أَبِي حِيَّانَ، وَهَذَا يُقَالُ: إِنَّهُ
أَلْفٌ «تَفْسِيرُهُ» لِرَدِّ عَلَى الرَّمْخَسَرِيِّ؛ فَوَقَعَ فِي نَصْفِ مَا وَقَعَ فِيهِ الرَّمْخَسَرِيُّ، وَسَبِحَانَ
اللهِ! عُلَمَاءٌ وَمَعَ ذَلِكَ وَقَعُوا فِي الشُّبُهَةِ! فَمَا بِأَلْكُمْ بِطَلَّابِ الْعِلْمِ؛ لِذَلِكَ يَجِبُ الْحَذَرُ
وَعَدَمُ قِرَاءَةِ كِتَابِ أَهْلِ الْبِدْعِ إِلَّا لِلضَّرُورَةِ.

لِحَبْطَنَ عَمَلِكَ ﴿ أَي بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيٍّ فِي الْخِلَافَةِ، وَ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً ﴾ هِيَ عَائِشَةُ، وَ﴿ فَفَقِيلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ ﴾ طَلْحَةُ وَالزَّبِيرُ، وَ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ ﴾ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، وَ﴿ اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَاتُ ﴾ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَ﴿ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴾ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ﴿ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ﴿ إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ هُوَ عَلِيٌّ، وَيَذْكُرُونَ الْحَدِيثَ الْمَوْضُوعَ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ تَصَدَّقُهُ بِخَاتِمِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَوْلَيْتِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ لَمَّا أُصِيبَ بِحِمْرَةَ^(١).

وَمِمَّا يَقَارِبُ هَذَا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ مَا يَذْكُرُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفْسِّرِينَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَفِيزِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ أَنَّ الصَّابِرِينَ رَسُولَ اللَّهِ، وَالصَّادِقِينَ أَبُو بَكْرٍ، وَالْقَانِتِينَ عُمَرُ، وَالْمُنْفِقِينَ عُثْمَانُ، وَالْمُسْتَفِيزِينَ عَلِيٌّ! وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ أَبُو بَكْرٍ، ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ عُمَرُ، ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ عُثْمَانُ، ﴿تَرَبُّهُمْ رُكْمًا سُجَّدًا﴾ عَلِيٌّ!

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: ﴿وَالَّذِينَ﴾ أَبُو بَكْرٍ،

(١) وهذا عند أهل العلم يُسَمَّى تحريفًا ولا يُسَمَّى تفسيرًا ولا تأويلًا.

﴿وَالزَّيْتُونَ﴾ عمر، ﴿وطور سينين﴾ عثمان، ﴿وهذا ألبد الأمين﴾ علي! وأمثال هذه الخرافات، التي تتضمن تارة تفسير اللفظ بما لا يدل عليه بحال، فإن هذه الألفاظ لا تدل على هؤلاء الأشخاص، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ كل ذلك نعت للذين معه، وهي التي يسميها النحاة: «خبراً بعد خبر».

والمقصود هنا: أنها كلها صفات لموصوفٍ واحدٍ، وهم الذين معه، ولا يجوز أن يكون كل منها مراداً به شخص واحد، وتتضمن تارة جعل اللفظ المطلق العام منحصرًا في شخص واحد، كقوله: إنَّ قوله: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أريد بها علي وحده، وقول بعضهم: إنَّ قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ أريد بها أبو بكر وحده، وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا﴾ أريد بها أبو بكر وحده، ونحو ذلك^(١).

و«تفسير ابن عطية» وأمثاله أتبع للسنّة والجماعة، وأسلم من البدعة من «تفسير الزمخشري»، ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم على وجهه لكان أحسن وأجمل، فإنه كثيرًا

(١) وهذا التوزيع ليس بتفسير الرافضة، لكنه تفسير قاصر بلا شك، وبعضه يروى عن السلف، ولكن لا يوجد دليل على التخصيص والتقييد والتوزيع هذا، وهذه قاعدة في التفسير؛ أنه لا يجوز أن يخصص العام ويحصر معناه إلا بدليل، ولكن إن أراد على سبيل المثال فصحيح عند جمهور العلماء.

مَا يَنْقُلُ مِنْ «تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ»، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ التَّفَاسِيرِ وَأَعْظَمِهَا قَدْرًا.

ثُمَّ إِنَّهُ يَدْعُ مَا نَقَلَهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ السَّلَفِ لَا يَحْكِيهِ بِحَالٍ، وَيَذَكِّرُ مَا يَزَعُمُ أَنَّهُ قَوْلُ الْمُحَقِّقِينَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِمْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ الَّذِينَ قَرَّرُوا أَصُولَهُمْ بِطَرَقٍ مِنْ جِنْسِ مَا قَرَّرَتْ بِهِ الْمَعْتَزَلَةُ أَصُولَهُمْ، وَإِنْ كَانُوا أَقْرَبَ إِلَى السُّنَّةِ مِنَ الْمَعْتَزَلَةِ؛ لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَيُعْرَفَ أَنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ التَّفْسِيرِ عَلَى الْمَذْهَبِ^(١).

فَإِنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ وَالأئِمَّةَ إِذَا كَانَ لَهُمْ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ قَوْلٌ، وَجَاءَ قَوْمٌ فَسَّرُوا الآيَةَ بِقَوْلٍ آخَرَ لِأَجْلِ مَذْهَبٍ اعْتَقَدُوهُ، وَذَلِكَ الْمَذْهَبُ لَيْسَ مِنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، صَارُوا مُشَارِكِينَ لِلْمَعْتَزَلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَفِي الْجُمْلَةِ: مِنْ عَدَلٍ عَنِ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ

(١) هَذَا مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ مُنْصَفٌ وَعَادِلٌ، وَأَنَّ الْحَقَّ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ يَجِبُ أَنْ يَقْبَلَ، وَأَنَّ أَهْلَ الْبِدْعِ إِذَا كَانَ بَعْضُهُمْ أَقْرَبَ إِلَى السُّنَّةِ مِنْ بَعْضٍ يَجِبُ أَنْ يُنْتَبَى عَلَيْهِمْ بِهَذَا الْقُرْبِ، وَأَمَّا أَنْ تَرَدَّ مَا قَالَهُ أَهْلُ الْبِدْعِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، حَتَّى مَا قَالُوهُ مِنَ الصَّوَابِ، وَنَقُولُ: هَذَا قَالَهُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ. فَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ الْحَقَّ أَيَّمَا كَانَ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى قَائِلِهِ، وَلِهَذَا قَالَ: «يَجِبُ أَنْ يُعْرَفَ الرَّجُلُ بِالْحَقِّ، لَا الْحَقُّ بِالرَّجَالِ».

وتفسيرهم إلى ما يُخالف ذلك كان مُخطئاً في ذلك، بل مبتدعاً، وإن كان مجتهداً مغفوراً له خطؤه^(١)، فالمقصود ببيان طرق العلم، وأدلتيه، وطرق الصواب.

ونحن نعلم أن القرآن قرأه الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ؛ فمن خالف قولهم وفسر القرآن بخلاف تفسيرهم فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعاً^(٢).

ومعلوم أن كل من خالف قولهم له شبهة يذكرها، إما عقلية، وإما سمعية، كما هو مبسوط في موضعه.

والمقصود هنا: التنبيه على مثار الاختلاف في التفسير، وأن من أعظم أسبابه البدع الباطلة، التي دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه، وفسروا كلام الله ورسوله ﷺ بغير ما أريد به، وتأولوه على غير تأويله.

فمن أصول العلم بذلك: أن يعلم الإنسان القول الذي

(١) الذي يُخالف ما ورد عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعين رحمهم الله في تفسير الآيات، فنقول: إن هذه المخالفة بدعة، وإن كان مجتهداً يقول الشيخ: فإن اجتهاده مغفور له.

(٢) أخطأ في الدليل بأنه فسره بغير المراد، وأخطأ في المدلول بأنه أتى بمعنى ليس عليه السلف الصالح.

خالفوه، وأنه الحق، وأن يعرف أن تفسير السلف يخالف تفسيرهم، وأن يعرف أن تفسيرهم محدث مبتدع، ثم أن يعرف بالطرق المفصلة فسأد تفسيرهم بما نصبه الله من الأدلة على بيان الحق^(١).

وكذلك وقع من الذين صنفوا في شرح الحديث وتفسيره من المتأخرين من جنس ما وقع فيما صنفوه من شرح القرآن وتفسيره.

وأما الذين يخطؤون في الدليل لا في المدلول؛ فمثل كثير من الصوفية والوعاظ والفقهاء وغيرهم، يفسرون القرآن بمعانٍ صحيحة؛ لكن القرآن لا يدل عليها، مثل كثير مما ذكره أبو عبد الرحمن السلمي في «حقائق التفسير»^(٢)، وإن كان فيما ذكره ما هو معانٍ باطلة، فإن ذلك يدخل في القسم الأول، وهو الخطأ في الدليل والمدلول جميعاً، حيث يكون المعنى

(١) أن يتعلم الإنسان مذهب أهل السنة والجماعة «أتباع السلف الصالح»، ويقرأ في التفاسير المعتمدة.

(٢) أبو عبد الرحمن السلمي هذا صوفي، واسمه محمد بن الحسين بن موسى الأزدي، وأيضاً هو أشعري، توفي سنة أربع مائة وثلاث عشرة للهجرة، وقد جزم بعض العلماء بكفره؛ لما يذكره من المعاني الباطلة في كتابه هذا «حقائق التفسير»، وهو مكون من عشر مجلدات، وهو مخطوط لم يطبع لكن كلُّه في التصوف والتفسير بالإشارة.

الذي قصدوه فاسداً^(١).

إن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟

فالجواب: أن أصح الطرق في ذلك: أن يُفسر القرآن بالقرآن،^(٢) فما أُجملَ في مكانٍ فإنه قد فُسرَ في موضعٍ آخر، وما اختُصرَ من مكانٍ فقد بُسطَ في موضعٍ آخر^(٣)، فإن أعيان ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له؛ بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: «كلُّ ما حكمَ به رسولُ الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن».

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ حَصِيمًا﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

(١) يعني «حقائق التفسير» هذا فيه خطأ في الدليل والمدلول، الخطأ في المدلول أنه اعتقد معاني ثم حمل الآيات عليها، والخطأ في الدليل أنه فسر معاني صحيحة لكن القرآن لا يدل عليها.

(٢) ومن أجمع تفاسير القرآن بالقرآن «تفسير ابن كثير»، ثم بعد ذلك الشنقيطي رحمه الله في كتابه «أضواء البيان».

(٣) وهذا مثاله قصص القرآن، تجد أن الله ﷻ يشير إلى القصة في مكان، لكن تجد أنها مبسطة في مكان آخر، مثل قصة موسى عليه الصلاة والسلام.

ولهذا قال رسول الله ﷺ: «ألا إنني أوتيت القرآن ومثله معه» يعني السنّة، والسنّة أيضًا تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن؛ لا أنّها تُتلى كما يُتلى، وقد استدلل الإمام الشافعي وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة ليس هذا موضع ذلك.

الغرض: أنك تطلب تفسير القرآن منه، فإن لم تجده فمن السنّة، كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: «بم تحكم؟» قال: بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد؟» قال: بسنة رسول الله، قال: «فإن لم تجد؟» قال: أجتهد رأيي، قال: فضرب رسول الله ﷺ في صدره، وقال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله». وهذا الحديث في المسانيد والسنن بإسناد جيد^(١)؛ وحينئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنّة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدري بذلك؛ لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها؛

(١) هذا الحديث مختلف فيه، فحسّنه شيخ الإسلام، وتلميذه، وابن الخطيب، وضعفه البخاري والألباني وغيرهما.

واعلم أن الترتيب في الحديث ليس هو ترتيب طريقة الاستدلال؛ لكن تقسيم مراتب الدليل ليس المراد هنا أن يستقل تفسير القرآن بالقرآن عن تفسير القرآن بالسنّة، وإنما المراد التقسيم والترتيب للفهم وتقريب المعنى، لا يصلح أن نقول: نكتفي بتفسير القرآن بالقرآن ونترك السنّة؛ فمن زعم أن يفسر القرآن بالقرآن مجردًا بدون السنّة؛ فقد أخطأ.

ثم تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنّة في مواطن قد يكون من باب التفسير بالمأثور المجرد، وفي مواطن قد يدخله اجتهاد.

وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ التَّامِّ، وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛
لَا سِيَّمَا عُلَمَاءُؤُهُمْ وَكِبْرَاؤُهُمْ، كَالْأَثْمَةِ الْأَرْبَعَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ،
وَالْأَثْمَةِ الْمَهْدِيِّينَ، مِثْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ: حَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، أَنْبَأَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ
أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ-:
«وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ
فِي مَنْ نَزَلَتْ، وَأَيْنَ نَزَلَتْ؟ وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ
مَنِّي تُنَاوِلُهُ الْمَطَايَا لِأَثْمَتِهِ»^(٢).

وَقَالَ الْأَعْمَشُ أَيْضًا، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ:

(١) وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَنَّ أَشْهَرَ الْمَفْسَّرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ تِسْعَةٌ:

- ١- ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.
- ٢- ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا.
- ٣- أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.
- ٤- وَجَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.
- ٥- ابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا.
- ٦- وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا.
- ٧- وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.
- ٨- وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.
- ٩- وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

(٢) هَذَا الْأَثْرُ أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَلَكِنَّهُ فِي «الصَّحِيحِينَ» =

كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ
مَعَانِيَهُنَّ، وَالْعَمَلَ بِهِنَّ.

وَمِنْهُمْ الْحَبْرُ الْبَحْرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، ابْنُ عَمِّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَرْجَمَانُ الْقُرْآنِ بِبِرْكَةِ دَعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ
حَيْثُ قَالَ: «اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَنْبَأَنَا وَكَيْعٌ، أَنْبَأَنَا
سَفِيَّانٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ-: «نِعَمَ تُرْجَمَانُ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ».
ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ دَاوُدَ، عَنْ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ، عَنْ
سَفِيَّانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ أَبِي الضَّحَى، عَنْ
مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: «نِعَمَ التَّرْجَمَانُ لِلْقُرْآنِ ابْنُ
عَبَّاسٍ».

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِ
كَذَلِكَ.

فَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
هَذِهِ الْعِبَارَةُ، وَقَدْ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ عَلَى
الصَّحِيحِ، وَعُمِّرَ بَعْدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ سِتًّا وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَمَا ظَنُّكَ بِمَا
كَسَبَهُ مِنَ الْعُلُومِ بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ!؟

وقال الأعمش، عن أبي وائل: «استخلف عليّ عبد الله بن عباسٍ على الموسم، فخطب الناسَ فقرأ في خطبته سورة البقرة - وفي رواية سورة النور - ففسرها تفسيراً لو سمعته الروم والتُّرك والدَّيلم لأسلموا»^(١).

ولهذا غالبُ ما يرويه إسماعيلُ بنُ عبد الرحمن السُّديّ الكبيرُ في «تفسيره» عن هذين الرَّجلين: ابن مسعودٍ، وابن عباسٍ، ولكن في بعض الأحيان ينقلُ عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب^(٢) التي أباحها رسولُ الله ﷺ، حيث قال: «بلغوا عني ولو آيةً، وحدثوا عن بني إسرائيلَ ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». رواه البخاريُّ عن عبد الله بن عمرو.

= مختصر، لكنَّ الشيخَ رحمه الله أتى بهذا المتن الذي رواه ابن جرير الطبريُّ لكونه أتمَّ، وهذا يدلُّ على عظيمِ علم الصحابة رضي الله عنهم، ويدلُّ على عظيمِ علم ابن مسعود رضي الله تعالى عنه، وفي هذا تركية النفس للمصلحة، وابن مسعود ما زكَّي نفسه لأجل عَرْض من الدنيا، أو ليصرف وجوه الناس إليه، بل زكَّي نفسه لكي يوجه ويرشد ويعلم، ولكي يأخذ عنه الناس العلم.

(١) التُّرك قبائلُ سكنوا آسيا الصغرى، تركستان والأناضول، والروم هم النصارى، والدَّيلم جبل في قزوین، وأكثرهم عجم. وهذا الأثر أخرجه الطبريُّ، وإسناده صحيح، وهذا الدليل الرابع.

(٢) المعروف أنَّ ابن مسعود لا يأخذ عن الإسرائيليات، وإنَّما الذي يأخذ هو ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما.

ولهذا كانَ عبدُ اللهِ بنُ عمرو قد أصابَ يومَ اليرموكِ زاملتينِ منَ كُتُبِ أهلِ الكتابِ، فكانَ يحدثُ منهما بما فهمَهُ منَ هذا الحديثِ منَ الإذنِ في ذلك^(١).

ولكنَ هذه الأحاديثُ الإسرائيليةُ تُذكرُ للاستشهادِ لا للاعتقاد^(٢)؛ فإنها على ثلاثة أقسامٍ:
أحدُها: ما علمنا صحتهُ ممَّا بأيدينا ممَّا يشهدُ له بالصدقِ؛
فذاك صحيحٌ.

والثاني: ما علمنا كذبهُ بما عندنا ممَّا يخالفه.

والثالثُ: ما هو مسكوتٌ عنه، لا منَ هذا القبيلِ ولا منَ هذا القبيلِ؛ فلا نؤمنُ بهِ ولا نُكذِّبهُ وتجاوزُ حكايتهُ لِمَا تقدَّم، وغالبُ ذلكَ ممَّا لا فائدةَ فيه تَعوُدُ إلى أمرٍ دينيٍّ، ولهذا يختلفُ علماءُ أهلِ الكتابِ في مثلِ هذا كثيرًا، ويأتي عن المفسرينَ خلافٌ بسببِ ذلكَ: كما يذكرونَ في مثلِ هذا أسماءَ أصحابِ الكهفِ، ولونَ كلبهم، وعدتُّهم، وعصا موسى من أيِّ الشجرِ كانت؟ وأسماءَ الطيورِ التي أحيها اللهُ لإبراهيمَ، وتعيينَ البعضِ الذي ضربَ بهِ القتلُ منَ البقرة، ونوعَ الشجرةِ التي كلَّم اللهُ منها موسى، إلى غيرِ ذلكَ ممَّا أبهمه اللهُ في القرآنِ ممَّا لا فائدةَ في

(١) ولكنَّ هذا الأثرَ ليسَ بثابتٍ، ولا يصحُّ.

(٢) قال بعضُ العلماءِ: لا تذكرُ أصلاً، مثلُ ما ذكرَ الشيخُ أحمدُ شاكر وغيره.

تعيينه تعودُ على المكلِّفين في دنياهم ولا دينهم^(١)، ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز، كما قال تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهْرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكَهْفُ: ٢٢، ٢٣].

فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام، وتعليم ما ينبغي في مثل هذا؛ فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال، ضعفت القولين الأولين وسكت عن الثالث؛ فدل على صحته؛ إذ لو كان باطلا لردّه كما ردهما، ثم أرشد إلى أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته، فيقال في مثل هذا: ﴿قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ﴾، فإنه ما يعلم بذلك إلا قليل من الناس ممن أطلعهُ اللهُ عليه؛ فلهذا قال: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهْرًا﴾ أي: لا تُجهد نفسك فيما لا طائل تحته، ولا تسألهم عن ذلك؛ فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب.

فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف: أن تُستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن ينبّه على الصحيح منها، ويُبطل

(١) وهذا علم لا ينفع، والجهل به لا يضر، ولا يترتب عليه فائدة، ولهذا لم يرد في القرآن ولا في السنة.

الباطل، وتُذكر فائدة الخلافِ وَثَمَرَتُهُ؛ لئلا يطولَ النزاعُ والخلافُ فيما لا فائدةَ تحتهُ؛ فيُشتغلُ به عن الأهمِّ^(١).

فأما مَنْ حكى خلافاً في مسألةٍ ولم يستوعبْ أقوالَ الناسِ فيها فهو ناقصٌ؛ إذ قد يكونُ الصوابُ في الذي تركه^(٢)، أو يحكي الخلافَ ويطلقه ولا ينبئه على الصحيح من الأقوالِ؛ فهو ناقصٌ أيضاً^(٣)، فإن صحَّحَ غيرَ الصحيحِ عامداً فقد تعمَّدَ الكذبَ، أو جاهلاً فقد أخطأ.

كذلك من نصبَ الخلافَ فيما لا فائدةَ تحتهُ، أو حكى أقوالاً متعددةً لفظاً ويرجعُ حاصلها إلى قولٍ أو قولينِ معنًى؛ فقد ضيَّعَ الزمانَ وتكثَّرَ بما ليس بصحيحٍ، فهو كلابسِ ثوبي زورٍ، والله الموفقُ للصوابِ.

إذا لم تجدِ التفسيرَ في القرآنِ، ولا في السنَّةِ، ولا وجدتهُ عن الصحابةِ؛ فقد رجعَ كثيرٌ من الأئمةِ في ذلك إلى أقوالِ

(١) ينبغي للمبتدئ أن لا يشغلَ نفسه في الخلافاتِ والمطولاتِ التي لا طائلَ تحتهَا، وإنما يُعنى بالأصولِ.

(٢) هذا مثاله مثلُ الزمخشريِّ، يذكرُ قولَ المعتزلةِ فقط، ويستدلُّ لهم، هذا لا شكَّ أنه ناقصٌ أشدَّ النقصِ.

(٣) وهذا مثلُ القرطبيِّ والثعلبيِّ يحكي الخلافَ، ولا يُنبئه على الصحيح، ولكن يعذرُ الذي ليسَ عنده علمٌ ويقينٌ للترجيحِ، أما الطبريُّ يحكي الخلافَ ويُرجِّحُ، وابنُ عطيةَ وابنُ كثيرٍ يحكي الخلافَ ويُرجِّحُ.

التابعين، كمجاهد بن جبر، فإنه كان آيةً في التفسير، كما قال محمد بن إسحاق: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «عَرَضْتُ الْمَصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتَمَتِهِ، أَوْفَقَهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ، وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا».

وبه إلى الترمذي قال: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا».

وبه إليه قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: «لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ لَمْ أَحْتِجْ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِمَّا سَأَلْتُ».

وقال ابن جرير: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحُ بْنُ غَنَامٍ، عَنْ عَثْمَانَ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ مُجَاهِدًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَمَعَهُ الْوَاحِهُ، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: اكْتُبْ. حَتَّى سَأَلَهُ عَنِ التَّفْسِيرِ كُلِّهِ».

ولهذا كان سفیان الثوري يقول: «إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ».

وكسعيد بن جبیر، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن

المسيب، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، وغيرهم من التابعين وتابعيهم، ومن بعدهم.

فتذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ يحسبها من لا علم عنده اختلافاً؛ فيحكيها أقوالاً، وليس كذلك فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن، فليفتن الليب لذلك، والله الهادي^(١).

وقال شعبة بن الحجاج وغيره: «أقوال التابعين في الفروع ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير؟!». يعني: أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك^(٢).

(١) كالماوردي مثلاً يحكيها أقوالاً، وابن الجوزي في «زاد المسير» وهي في الحقيقة اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد كما تقدم.

(٢) فالشيخ فسر، قال: فإذا اختلفوا هذا صحيح، لكن اختلاف تضاد وليس اختلاف تنوع، هذا صحيح لكن إذا اجتمعوا دون اجتماع اختلاف التنوع هذا يكون حجة.

فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام^(١)، حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار».

وبه إلى الترمذي قال: حدثنا عبد بن حميد، حدثني حسان بن هلال قال: حدثنا سهيل أخو حزم القطعي، قال: حدثنا أبو عمران الجوني، عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»^(٣).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم. وهكذا روى بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أنهم شددوا في أن يفسر القرآن بغير

(١) هنا المرتبة الخامسة وهي تفسير القرآن بالرأي مطلقاً، فهو محرم.

(٢) هذا الحديث ضعيف على كثرة طرقه من وجهين:

الوجه الأول: ابن عامر الثعلبي هذا كما تقدم ضعفه الإمام أحمد رحمه الله، وقال ابن حجر: صدوق بهم.

الوجه الثاني: الإضراب، وضعفه الشيخ الألباني.

(٣) الحديث له طرق كثيرة، لكنه ضعيف، وضعفه الألباني أيضاً بهذا اللفظ.

علم، وأما الذي روي عن مجاهدٍ وقتادةٍ وغيرهما من أهل العلم أنهم فسروا القرآن فليس الظنُّ بهم أنهم قالوا في القرآن، وفسروه بغير علم، أو من قبل أنفسهم، وقد روي عنهم ما يدلُّ على ما قلنا أنهم لم يقولوا من قبل أنفسهم بغير علم».

فمن قال في القرآن برأيه فقد تكلف ما لا علم له به، وسلك غير ما أمر به، فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ؛ لأنه لم يأت الأمر من بابه كمن حكم بين الناس على جهلٍ فهو في النار، وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر؛ لكن يكون أخصَّ جرمًا ممن أخطأ، والله أعلم.

وهكذا سمى الله تعالى القذفة كاذبين فقال: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ فالقاذف كاذبٌ، ولو كان قد قذف من زنى في نفس الأمر؛ لأنه أخبر بما لا يحلُّ له الإخبار به، وتكلف ما لا علم له به، والله أعلم.

ولهذا تحرَّج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به؛ كما روى شعبة عن سليمان، عن عبد الله بن مرة، عن أبي معمر، قال: «قال أبو بكر الصديق: أي أرضٍ تُقلِّني، وأي سماءٍ تظلِّني إذا قلتُ في كتابِ الله ما لم أعلم؟!».

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: حدَّثنا محمود بن يزيد، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي: «أنَّ أبا بكر الصديق

سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَفَكَهَهُ وَأَبَا﴾ فَقَالَ: أَيُّ سَمَاءٍ تُظَلِنِي وَأَيُّ أَرْضٍ تُقَلِنِي إِنْ أَنَا قَلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟! . مُنْقَطِعٌ .

وَقَالَ أَبُو عبيدٍ أَيضًا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ حميدٍ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قرأَ عَلَى الْمَنبِرِ: ﴿وَفَكَهَهُ وَأَبَا﴾ فَقَالَ: هَذِهِ الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْأَبُّ؟ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: إِنْ هَذَا لَهَوُ التَّكْلِيفِ يَا عَمْرُ» .

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَفِي ظَهْرِ قَمِيصِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ فَقَرَأَ: ﴿وَفَكَهَهُ وَأَبَا﴾ فَقَالَ: مَا الْأَبُّ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنْ هَذَا لَهَوُ التَّكْلِيفِ، فَمَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَدْرِيهِ» .

وهذا كلهٌ محمولٌ على أنهما رضي الله عنهما إنما أرادَا استكشافَ علمِ كَيْفِيَةِ الْأَبِّ، وإلَّا فكونُهُ نبتًا مِنَ الْأَرْضِ ظَاهِرٌ لَا يُجْهَلُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَأَبْتَنَا فِيهَا جَبًّا ۗ ﴿٢٧﴾ وَعَنَّا وَقَضَبًا ۗ ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ۗ ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ۗ﴾ [عَبَسَ: ٢٧-٣٠] .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ: «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سِئِلَ عَنْ آيَةِ لَوْ سِئِلَ عَنْهَا بَعْضُكُمْ لَقَالَ فِيهَا، فَأَبَى أَنْ يَقُولَ فِيهَا» . إسنادهُ صحيحٌ .

وقال أبو عبيدٍ: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن أيوبَ، عن ابنِ أبي مُليكةَ، قالَ: «سألَ رجلٌ ابنَ عباسٍ عن: ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ فقالَ له ابنُ عباسٍ: فما ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ مَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ فقالَ الرجلُ: إنما سألتُكَ لتحدثني. فقالَ ابنُ عباسٍ: هما يومانِ ذكرَهُمَا اللهُ في كتابِهِ، اللهُ أعلمُ بهما». فكرِهَ أن يقولَ في كتابِ اللهِ ما لا يعلمُ.

وقالَ ابنُ جريرٍ: حدثني يعقوبُ -يعني ابنُ إبراهيمَ- حدثنا ابنُ عُليَّةَ، عن مهديِّ بنِ ميمونٍ، عن الوليدِ بنِ مسلمٍ قالَ: «جاءَ طلقُ بنُ حبيبٍ إلى جندبِ بنِ عبدِ اللهِ فسألهُ عن آيةٍ من القرآن؛ فقالَ: أُحَرِّجُ عليكِ إن كنتِ مُسلمًا لَمَا قمتَ عني، أو قالَ: أن تُجالسني».

وقالَ مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ: «أنهُ كانَ إذا سئلَ عن تفسيرِ آيةٍ من القرآن قالَ: إنَّا لا نقولُ فيهِ القرآنَ شيئًا».

وقالَ الليثُ عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ: «أنهُ كانَ لا يتكلمُ إلا في المعلومِ من القرآن».

وقالَ شعبةٌ عن عمرو بنِ مرةٍ قالَ: سألَ رجلٌ سعيدَ بنَ المسيبِ عن آيةٍ من القرآن فقالَ: «لا تسألني عن القرآن، وسل من يزعمُ أنه لا يخفى عليه منه شيءٌ» يعني عكرمةً.

وقال ابن شوذب: حدثني يزيد بن أبي يزيد قال: «كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحلال والحرام، وكان أعلم الناس فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع»^(١).

وقال ابن جرير: حدثني أحمد بن عبد الصبي، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: «لقد أدركت فقهاء المدينة، وإنهم ليُعظمون القول في التفسير، منهم سالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وسعيد بن المسيب، ونافع».

وقال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن هشام بن عروة، قال: «ما سمعت أبي تأول آية من كتاب الله قط».

وقال أيوب، وابن عون، وهشام الدستواي، عن محمد بن سيرين، قال: «سألت عبيدة السلماني عن آية من القرآن، فقال: ذهب الذين كانوا يعلمون فيما أنزل من القرآن، فاتق الله، وعليك بالسداد».

وقال أبو عبيد: حدثنا معاذ، عن ابن عون، عن عبيد الله بن مسلم بن يسار، عن أبيه قال: «إذا حدثت عن الله فقف؛ حتى تنظر ما قبله وما بعده»^(٢).

(١) ذكر المؤلف آثاراً عن الصحابة والتابعين، أغلبها صحيحة، تدل على أنه لا يجوز التفسير بغير علم، أو التفسير بالرأي.

(٢) قوله: «حتى تنظر ما قبله وما بعده» هذا فيه ذم التفسير اللفظي كما تقدم لنا، فإن =

حدثنا هشيمٌ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: «كان أصحابنا يتقون التفسيرَ ويهابونه».

وقال شعبةٌ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي السفرِ، قال: قال الشعبيُّ: «والله ما من آيةٍ إلَّا وقد سألتُ عنها، ولكنها الروايةُ عن الله».

وقال أبو عبيدٍ: حدثنا هشيمٌ، أنبأنا عمرُ بنُ أبي زائدةَ، عن الشعبيِّ، عن مسروقٍ، قال: «اتقوا التفسيرَ؛ فإنما هو الروايةُ عن الله».

فهذه الآثارُ الصحيحةُ وما شاكلها عن أئمةِ السلفِ محمولةٌ على تحرُّجهم عن الكلامِ في التفسيرِ بما لا علمَ لهم به، فأما من تكلمَ بما يعلمُ من ذلك لغةً وشرعًا فلا حرجَ عليه؛ ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوالٌ في التفسيرِ، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجبُ على كلِّ أحدٍ، فإنه كما يجبُ السكوتُ عما لا علمَ له به؛ فكذلك يجبُ القولُ فيما سئلَ عنه مما يعلمُه؛ لقوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّهٗ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾، ولما جاء في الحديثِ المرويِّ من طرقي: «من سئلَ عن علمٍ فكتمه أُلجمَ يومَ القيامةِ بلجامٍ من نارٍ»^(١).

= طوائف من المفسرين نظروا إلى اللفظ ولم ينظروا ما قبله ولا ما بعده، مثل أبي عبيد في «تفسير غريب القرآن».

(١) وعلى هذا يكون التفسير بالرأي ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان عن أبي الزناد، قال: قال ابن عباس: «التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها^(١)، وتفسير لا يعذر أحدٌ بجهالته^(٢)، وتفسير يعلمه العلماء^(٣)، وتفسير لا يعلمه إلا الله^(٤)». والله سبحانه وتعالى أعلم.

تمَّ الشرحُ بفضلِ اللهِ وتوفيقِهِ.

= القسم الأول: التفسير المبني على الجهل - كما قال الشيخ - بما لا علم لهم به: فهذا مذمومٌ وإن أخطأ ظاهراً وباطناً، هذا أعظمُ إثماً، وإن أخطأ في الظاهر؛ لكونه فسراً برأيه بلا دليل، وفي الباطن وافق المعنى هذا أخفُّ جرماً وإثماً؛ ولهذا كان من لم يجتهد ولو أصاب فقد أخطأ إذا كان ما تكلم فيه ليس محلاً للاجتهاد.

القسم الثاني: التفسير المبني على الهوى: هذا مذمومٌ، كما يفعلُه أهل البدع.
القسم الثالث: التفسير المبني على اجتهاد: هذا ليس مذموماً إذا كان المجتهد أهلاً للاجتهاد، وإن أصاب له أجران، وإن أخطأ له أجر.

(١) وجه تعرفه العرب من كلامها، مثل تفسير الكهف، معناه في اللغة العربية معروف: «طلّح منضوّد»، و«سموم» هذه تعرفها العرب.

(٢) لا يعذر أحدٌ بجهالته: ما يجب علينا اعتقاده كالإيمان بالله وبالرسل ونحوهم، وتفسير ما يجب علينا العمل به كالصلاة والزكاة والصيام، لا يُعذر أحدٌ بجهالته، معروف.

(٣) مثل الناسخ والمنسوخ، ودقائق العلم، والعام، والخاص، والمطلق والمقيد، هذا يحتاج إلى العلماء، وليس واجباً على كلِّ أحد، بل هو فرض كفاية.

(٤) تفسير لا يعلمه إلا الله مثل المغيبات، مثل كيفية صفات الله ﷻ، ونعيم الجنة، وعذاب النار... إلخ، فمن ادعى علمه فهو كاذب.